IUG Journal of Islamic Studies
Peer-reviewed Journal of Islamic University-Gaza
E-ISSN: 2410-5201
P-ISSN: 2410-8715
IUGJIS
Vol 0, No 0, 0000, pp 429 -456

Received on (23-10-2022) Accepted on (28-12-2022)
https://doi.org/10.33976/IUGJIS.31.3/2023/18

The impact of Quranic re recitations adings on the interpretation of Saadi

Nasser Kh Al-Anzi[*1], Prof. Abdullah A. Elzayout[*2]
Faculty of Sharia at the University of Jordan – Jordan[*1],
Professor of Interpretation and Quranic Sciences - Faculty of Sharia at the University of Jordan – Jordan[*2]
[*]Corresponding Author: nalnzy828@gmail.com

Abstract:
This study dealt with the effect of Quranic readings in the interpretation of Al-Saadi: (Taseer Al-Karim Al-Rahman in the interpretation of the words of Al-Mannan). It aims to explain the importance of the science of readings, and its close relationship with other sciences, and to highlight Sheikh Al-Saadi's methodology in including frequent and abnormal Qur'anic readings in his interpretation, and it also aims to highlight the effects resulting from the different readings.
Three approaches have been adopted; Inductive and Analytical Deductive.
In the end, it reached a set of results, the most important of which are:
1. That Al-Saadi used to refer to the Qur'anic readings without distinguishing between mutawatir or odd ones.
2. And that he was not concerned with the ratio of the Qur'anic readings - mostly - to their owners; For the nature of his interpretation based on non-exclusion.
3. Nor was it his approach to investigate the readings. Therefore, it was mentioned to him very little, and its number did not exceed ten readings, five of which are mutawasir and five are not mutawaatir (abnormal).
Keywords: impact, guidance, readings, Tafsir Al-Saadi.

أثر القراءات القرآنية في تفسير السعدي

ناصر خلف محمـــد العنزي [1] ، أ. د عبدالله أحمد الزيوت [2]
كلية الشريعة في الجامعة الأردنية- الأردن [1] ، أستاذ التفسير وعلوم القرآن- كلية الشريعة في الجامعة الأردنية- الأردن [2]

الملخص:
تناولت هذه الدراسة أثر القراءات القرآنية في تفسير السعدي: (تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان). وتهدف إلى بيان أهمية علم القراءات، وصلته الوثيقة بالعلوم الأخرى، وإبراز منهجية الشيخ السعدي في إيراده القراءات القرآنية المتواترة والشاذة في تفسيره، وتهدف لإبراز الآثار الناتجة عن اختلاف تلك القراءات.
وقد انتهجت فيها مناهج ثلاثة؛ الاستقرائي والتحليلي الاستنباطي.
وتوصلت في ختامها إلى مجموعة من النتائج، أبرزها:
1. **أن السعدي كان يورد القراءات القرآنية من غير تفريق بين متواتر، أو شاذ.**
2. **وأنه لم يكن يُعنى بنسبة القراءات القرآنية-في الغالب-لأصحابها؛ لطبيعة تفسيره المبني على عدم الاستطراد.**
3. **كما أنه لم يكن من نهجه استقصاء القراءات؛ لذلك جاء ذكرها عنده قليلا، ولم يتجاوز عددها عشر قراءات منها خمس متواترة وخمس غير متواترة (شاذة).**

كلمات مفتاحية: أثر، توجيه، القراءات، تفسير السعدي.

المقدمة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آل وصحبه، ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن الله تعالى لما بعث نبيه محمداً ﷺ في مكة، وشرّفه وأمَّتَه والناسَ كلهم بالقرآن الكريم، أنزله عليه–بعدما نزل من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا دفعة واحدة–منجماً، على ما يقرب ثلاث وعشرين سنة، حسب الأحداث والوقائع، وأنزله جل وتعالى على سبعة أحرف، وعلى الرغم من الاختلاف الواسع بين أهل العلم في معناها؛ إلا أنه من المؤكد أن القراءات القرآنية ليست هي الأحرف السبعة، ولكنها متضمنة لها.

وقد تفانى الأئمة في جمع تلك القراءات الكريمة؛ فانبرى الإمام أحمد بن مجاهد (324هـ) لجمع سبع منها، وصنف من أجل ذلك كتابه: "السبعة في القراءات"؛ الذي يعتبر أصل هذا العلم، وانطلاقته الأولى، ثم جاء الإمام محمد ابن الجزري (833هـ)، فزاد على السبع ثلاثا؛ حتى صارت عشر قراءات، اشتهرت بـ: القراءات العشر المتواترة، بشروطها عند أهل العلم، وكانت القراءات الشاذة ما خالف تلك الشروط المنصوصة، وهي كثيرة؛ نقل منها إلينا أربع؛ فكان مجموع القراءات–بمتواترها، وشاذها–: أربع عشرة قراءة.

قد كان للقراءات القرآنية مكانة عند المفسرين – القدامى والمحدثين – ومكانة في تفاسيرهم، إلا أنهم تباينوا في تناولها، واختلفوا في طريقة عرضهم لها، وذلك تبعًا لاتجاه المفَسِّر والغاية من تفسيره؛ فكان منهم المكثر من إيرادها، الحريص على توجيهها، كالإمام الطبري ، ومنهم مَن اقتصر على المشهور منها، ومنهم من جمع بين المشهور وغيره، أو اقتصر على ذكرها، وهكذا.

ولما تفاوتت التفاسير من حيث الاطناب والتحليل، والإيجاز والإجمال، وكان من بين هذه التفاسير التي بُنيت على الإجمال واختصار العبارة، كتفسير السعدي: (تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان)، وذكر غيرُ واحدٍ(1) أن السعدي لم يكن مهتمًا بالقراءات القرآنية جاءت هذه الدراسة لتكشف عن مدى اهتمامه بها.

مشكلة الدراسة:

تحاول هذه الدراسة الإجابة عن السؤال الرئيس الآتي:

ما مدى اهتمام السعدي بالقراءات القرآنية في تفسيره (تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان)؟

ويتفرع عن هذا السؤال الأسئلة الآتية:

1. من هو السعدي؟ وما أبرز معالم منهجه في إيراد القراءات القرآنية؟
2. ما أثر توجيه القراءات القرآنية المتواترة في تفسير السعدي؟
3. ما أثر توجيه القراءات القرآنية الشاذة في تفسير السعدي؟

أهمية الدراسة:

تظهر أهمية الدراسة من خلال النقاط الآتية:

1. اتصالها بفرع عظيم من فروع علم شريف (علم القراءات)، وهو توجيه القراءات، الذي يُسهم في دفع الشكوك والشبهات التي تثار بين الفينة والأخرى حول القراءات القرآنية.
2. تتناول موضوعاً متصلاً بكتاب الله تعالى، وهو القراءات القرآنية، وبيان أثرها في فهم القرآن الكريم وتفسيره، وهذا من شأنه أن يفيد طلبة العلم عامة، والمهتمين بالقراءات القرآنية والتفسير خاصة.
3. لم يحظ هذا الجانب في تفسير السعدي بدراسة مستقلة، ولذلك نتوقع تقديم إضافة علمية ولو يسيرة في هذا المجال.

(1) وممن قال ذلك: ناصر العبد سليم المرنخ في كتابه: منهج الشيخ السعدي في تفسيره تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (321).

أهداف الدراسة:

1. التعريف بالسعدي وبيان أبرز المعالم المنهجية التي اتبعها في توجيه القراءات القرآنية.
2. محاولة الكشف عن أثر توجيه القراءات القرآنية المتواترة في تفسير السعدي.
3. محاولة الكشف عن أثر توجيه القراءات القرآنية الشاذة في تفسير السعدي.

منهج الدراسة:

تقتضي طبيعة هذه الدراسة استعمال منهجين اثنين:

أولا–المنهج الاستقرائي، وذلك باستقراء تفسير العلامة السعدي كاملا؛ من أجل الوقوف على المواطن التي تعرض فيها للقراءات القرآنية، وتوجيهها.

ثانيا–المنهج التحليلي، وذلك بالدراسة والتحليل لتلك المواطن؛ من استنباط ملامح منهجه في توجيه القراءات، وأثر ذلك المنهج في تفسيره.

الدراسات السابقة:

لم يحظ هذا الموضوع – فيما بحثنا – بدراسة علمية مستقلة، وإنما وجدنا دراسات تناولت تفسير السعدي من جوانب أخرى، منها:

1. دراسة السلطان: إبراهيم محمد، وعنوانها: «**استنباط القيم التربوية من توجيه القراءات القرآنية من كتاب (تفسير القرآن للشيخ السعدي)**»، الناشر: جامعة الطائف، 2020م، وتناول الأستاذ بحثه هذا في فصلين، خص الأول منها بثلاثة مباحث؛ الأول في التعريفات، والثاني في بيان القيم التربوية الواردة في القرآن الكريم، وعلاقة توجيه القراءات بها، والثالث في أهمية استنباط القيم التربوية من توجيه القراءات القرآنية. وأما الفصل الثاني فشرع فيه إلى صلب موضوعه: استنباط القيم التربوية من توجيه القراءات في تفسير الشيخ السعدي رحمه الله تعالى، وجعله في مبحثين؛ عرف في الأول بمنهج السعدي في إيراد القراءات القرآنية، وكذا بمنهجه في توجيهها، وساق في الثاني نماذج من القيم التربوية في توجيه القراءات عند الشيخ السعدي رحمه الله تعالى. ثم ختم البحث بما توصل إليه من النتائج والتوصيات. فيتبين بهذا العرض بأن الدكتور السلطان أدار بحثه على الآثار التربوية لتوجيه القراءات عند الشيخ السعدي رحمه الله تعالى، مستعرضا نماذج منها.
2. عبد الله بن أحمد زقيلي: **ترجيحات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي في التفسير جمعاً ودراسة،** رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود، المملكة العربية السعودية، 1425هـ، وقد جعل البحث على قسمين وسبق ذلك مقدمة وتمهيد واتهى بالخاتمة، ولم يتطرق الباحث لقضية القراءات كون بحثه خاصا بالجوانب الترجيحية والخلافية في التفسير وهذا ما لم يتطرق إليه السعدي من ناحية القراءات.
3. محمد بن عبد العزيز العواجي: **منهجية الشيخ السعدي في التفسير الإجمالي دراسة استقرائية تحليلية لكتابه تيسير الكريم الرحمن،** 1441 هـ، وهو بحث مكون من 50 صفحة، مقدم في مؤتمر الشيخ السعدي وآثاره العلمية والدعوية، ولم يتطرق الباحث لجانب القراءات كون البحث سلط الضوء على جانب الاختصار والإجمال في تفسير السعدي وأهم المزايا فيه.

1. وتختلف هذه الدراسة عن الدراسات السابقة بانحصارها في تناول القراءات القرآنية، وبيان أثرها في تفسير السعدي، وأهم الأعمال في هذه الدراسة:

1. الإستقراء الكامل للقراءات القرآنية في تفسير الشيخ السعدي، خلافا لصنيع الدكتور السلطان؛ الذي اقتصر على جانب القيم التربوية.
2. التوسع في ذكر الآثار الناتجة عن توجيه القراءات لدى الشيخ السعدي.

تمهيد:

معنى الأثر والتوجيه في القراءات القرآنية

أولاً: تعريف الأثر:

الفقرة الأولى: الأثر في اللغة:

أصل الأثر في اللغة: بقيةُ الشيء.(1) وهذا المعنى في قول الله ﷻ: ﴿**ائْتُونِي بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَٰذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِّنْ عِلْمٍ**﴾[الأحقاف: 4]؛ أي: بقيةٌ من علم.(2)

وذكر الجرجاني للأثر ثلاثة معانٍ؛ أولها –وهو المقصود ببحثنا–: النتيجة، وهو الحاصل من الشيء(3)؛ فيكون معنى قولنا: (أثر القراءات القرآنية...)؛ النتيجةَ الحاصلة عن اختلاف وجوه القراءات القرآنية.

الفقرة الثانية: الأثر في الاصطلاح:

والأثر في اصطلاح المحدثين: الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ، أو الموقوفة على الصحابة رضي الله عنه(4)، أو المقطوع على التابعين. وفي اصطلاح الفقهاء: يقصدون به الخبر (مرفوعاً كان، أو موقوفاً، أو مقطوعاً)، أو على النتيجة، أو على الحكم.(5)

ولا يوجد–في حدود اطلاعي–تعريف اصطلاحي خاص بالمصنفين في علوم القرآن، كما هو الحال عند أهل الحديث، وأهل الفقه، على أنهم يستخدمون الأثر بنحو قريب من معنى (توجيه القراءة)؛ أي: المعنى المترتب عن كل قراءة، وتستعمل غالبا عند اللغويين منهم؛ ولذلك عند الإطلاق يقصد به التوجيه اللغوي، ويقيد أحيانا ليشمل المعاني الأخرى الخارجة عن اللغة، فيقال: توجيه المعنى، ليتناول المعاني التفسيرية.

وبعد الوقوف على معنى كل من الأثر، والقراءات يمكن تعريفه مركبًا فنقول: **هو النتيجة الحاصلة عن اختلاف القراءات القرآنية.**

ثانياً: تعريف التوجيه في القراءات القرآنية:

فهو علم يبين فيه دليل القراءة وتصحيحها من حيث العربية واللغة –لا يعتبر هذا أصلا في حجيتها بل هي حجة في أصلها إن كانت متواترة أو صحيحة– ومن حيث بيان الفروق بينها، وقد تكون وظيفة الكتاب المختص في القراءات حصرها وجمعها في مكان واحد وذكر من قرأ بها، ومن الكتب ما جمع القراءات ومن قرأ بها وتوجيه تلك القراءة، وقد يسمى هذا العلم بعلل القراءات أو الاحتجاج بالقراءات، أو علم القراءات دراية، أو فقه القراءات(6).

(1) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (575/2)، وابن منظور، لسان العرب (5/4). والفيروزآبادي، القاموس المحيط (ص341).

(2) ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل (2/ 274).

(3) الجرجاني، التعريفات، ضبطه (ص9).

(4) السخاوي شمس الدين، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (1/ 17).

(5) التهانوي كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (1/ 99).

(6) ينظر: عقيلة: «الزيادة والإحسان في علوم القرآن» (4/ 216)، والطيار، أنواع التصنيف المتعلقة بتفسير القرآن الكريم (ص129)، مجموعة من الأساتذة والعلماء المتخصصين: «الموسوعة القرآنية المتخصصة» (1/ 336).

المبحث الأول:

السعدي، وأبرز معالم منهجه في القراءات القرآنية

المطلب الأول: التعريف بالسعدي وبتفسيره

أولاً: التعريف بالسعدي

اسمه وولادته ونشأته:

هو الشيخ، العلامة، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد بن محمد بن حمد السعدي، من النواصر، من بني عمرو، من بني تميم.(1)

ولد الشيخ السعدي في مدينة عُنيزة، عام (1307 هـ)، وتوفّيت والدته عام (1311 هـ)، وعمره أربع سنين، ثم توفّي والده عام (1314 هـ)، وعمره سبع سنين، فنشأ يتيم الأب والأم في بيت أخيه لأبيه، حمد الناصر السعدي، وزوجته التي قامت عليه خير قيام، وكان له أخ من الأم أكبر منه، تعهده بالنفقة في بادئ أمره.(2)

طلبه للعلم:

"لمّا تجاوز الشيخ السعدي سنّ التمييز، شرع في حفظ القرآن، فأتمّ حفظه وعمره اثنا عشر عامًا، على المقرئ، الشيخ، سليمان الدامغ. ثمّ شرع في طلب العلم، وحفظ المتون الصِّغار، وجدَّ واجتهد حتى حصَّل في شبابه ما لم يحصّله غيره، حتى برز بين أقرانه، فلمّا رأى زملاؤه تفوّقه في العلوم تتلمذوا عليه، فصار متعلِّمًا مُعَلِّمًا في وقت واحد".(3)

مشايخه:

تلقى الشيخ العلوم الشرعية على ثلة مباركة من علماء عصره، وأخذ عن كل واحد منهم ما يتقنه من علم، وهذه أسماء بعضهم(4):

1- الشيخ محمد العبد الكريم بن شبل

2- الشيخ إبراهيم بن حمد جاسر.

3- الشيخ صعب التويجري.

4- الشيخ علي بن ناصر بن وادي.

5- الشيخ محمد الأمين الشنقيطي.

تلاميذه:

ذكر الشيخ عبد الله البسام للشيخ السعدي(5) خمسين ومئة تلميذ قد نهلوا من علمه، وأدبه، وسمته، ولا شك أن هؤلاء هم الأعلام المشهورون منهم فحسب؛ إذ إن مسيرة الشيخ الطويلة في التدريس تقضي بأنهم أكثر من هذا العدد.

مؤلفاته:

شرع الشيخ بالتأليف مبكراً، وهذا دليل على سعة اطلاعه، ورسوخه في العلم، وقد سمى له الشيخ عبد الله البسام له أربعة وأربعين مؤلفاً(6)، ومنها:

---

(1) السعدي، ومساعد، مواقف اجتماعية من حياة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص19)، وعبد الله بن صالح الطيار، الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي مفسراً (ص15).

(2) عبد الله العقيل، الشيخ عبد الرحمن بن سعدي كما عرفته، مدار الوطن للنشر، الطبعة الأولى: 2006م (ص10-11).

(3) المصدر السابق نفسه.

(4) آل بسام، ، علماء نجد خلال ثمانية قرون (ص223).

(5) المصدر السابق.

(6) آل بسام، علماء نجد خلال ثمانية قرون (ص227).

1- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. وسيأتي التعريف به.
2- تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن.
3- الدلائل القرآنية في العلوم العصرية.
4- فوائد مستنبطة من قصة يوسف عليه السلام.
5- القواعد الحسان لتفسير القرآن.
6- القول السديد في مقاصد التوحيد.
7- رسالة في أصول الفقه.

وفاته:

توفي الشيخ-رحمه الله-قبيل الفجر من ليلة الخميس، 23 جمادى الآخرة، عام 1376هـ الموافق 24 يناير 1957م، وصلي عليه بعد صلاة الظهر في المسجد، ودفن في مقبرة الشهوانية، شمالي عنيزة.(1)

ثانياً: التعريف بتفسير السعدي " تيسير الكريم الرحمن بتفسير كلام المنان "

إن أكثر ما اشتهر من آثار الشيخ السعدي رحمه الله تعالى هو تفسيره، وهو في أصله عبارة عن دروس كان الشيخ يلقيها في المسجد، فكان عند عودته إلى بيته يدون ما حصل له من تفسير الآيات في دفاتر ومسودات، مع تمام المراجعة، والتنقيح، واستمر في هذه الحال حتى تم له تقديم تفسير لكتاب الله تعالى كاملاً؛ على هذه الصفة، وأنهاه وهو شاب ثلاثيني.(2)

وسيقت له أسماء كثيرة، أوصلها بعضهم لعشرة(3)، وكلها مقاربة للاسم الذي اشتهر أخيراً: «تيسير الكريم الرحمن بتفسير كلام المنان».

وقد ذكر الشيخ السعدي في مقدمته أشياء تجلي لنا منهجه فيه، وهي(4):

أولاً: كان الدافع له على تأليفه، زيادة الاهتداء بهداه، والعيش مع معانيه؛ زيادة في الهداية لنفسه ولغيره.

ثانياً: بناء على أنّ هداية القرآن الكريم هي المقصودة من إنزاله، وأن المفسرين قد كفوه البحث في مفردات الكلمة القرآنية؛ فإن تفسيره سيكون مركزاً على المعاني، وعلى الهدايات التدبرية، من غير الولوج إلى حل الألفاظ والعقود كما عبر رحمه الله.

ثالثاً: من أكثر ما كان يعول عليه السعدي في تناوله آيات القرآن الكريم، النظر في أسباب النزول، والنظر لسياق الآية التي يفسرها؛ سباقها، ولحاقها.

وقد طُبع هذا التفسير قديمًا في خمسة مجلدات، ثم أعيد طبعه مرارًا في مجلَّد واحد.

المطلب الثاني: منهج السعدي في إيراد القراءات القرآنية

لم ينص السعدي رحمه الله في مقدمة تفسيره على ما يشير إلى منهجه في إيراد القراءات القرآنية والتعامل معها؛ إذ شمل ذكر القراءات فيه مواضع قليلة، وهذا يتوافق مع طبيعة تفسيره الذي يُعنى بالدرجة الأولى بهداية الآية، ومراد الله تعالى منها؛ من غير توغل في تفاصيل اللفظ القرآني؛ فالسعدي رحمه الله يرى أن هداية الآية غاية، واللفظ وسيلة، والمفسرون قد كفوا من بعدهم في حل الألفاظ، والكلام عليها.(5)

وتظهر معالم منهج السعدي في عرضه القراءات القرآنية من خلال النقاط الآتية:

(1) المصدر السابق (ص250).

(2) المصدر السابق.

(3) العقيل، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص23).

(4) ينظر: السعدي مقدمة التفسير (ص25).

(5) السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص 26).

1- لا يُعنى بنسبة القراءات، والبحث في قارئيها؛ لذلك لم ينسب القراءات، إلا مرة؛ قال: (قراءة ابن عامر)، وقراءة قال: (قراءة الجمهور)، أما القراءات الأخرى، فكان يقول فيها: (كما في قراءة)، أو قريباً من هذا. وحتى قراءة ابن عامر: لو لم تكن مشهورة جداً عند المفسرين أنها من القراءات المشكلة، وعُرف ابن عامر بتفرده فيها، وبردّ بعض المفسرين لها؛ لمَا أقدم على نسبتها له.

2- لا يشير إلى القراءة التي يذكرها: أهي من المشهور، المقروء به عند القراء، أم من الشاذ؛ فعند تفسيره لقوله تعالى: (قتل أولادهم شركائهم)، حيث قال: وهي قراءة ابن عامر، فقد أشار هنا على أنها من القراءات المشهورة، وهي ليست كذلك[1].

3- عقّب على كل قراءة ذكرها بما يناسب، ومن القراءات ما جعله أصلاً بنى كلامه عليه، مثل آية الوضوء في (المائدة)، ومنها ما ذكره تبعاً، مثل القراءات الشاذة.

4- ذكر في تفسيره عشر قراءات، منها خمس مشهورة، وخمس شاذة، وقد تنوعت في سور متعددة، وقد تنوعت الآثار عنده ما بين أثر فقهي، وعقدي، وتفسيري، ولغوي، وتربوي إيماني. ولا أرى أن الشيخ السعدي كان يقصد بإيراد القراءات على هذا النمط والعدد منهجية محددة؛ بل أظنه رحمه الله كان لا يرجع إلى المصادر في تفسير الآيات إلا قليلاً، وهذا ما قد يشير إليه كلامه في مقدمة تفسيره، وهو ما قد يفسر -ولا يلزم- عدمَ نسبته القراءات التي يذكرها لأصحابها، فيمكنني بهذا أن أقول -بعدما كررت النظر فيما ذكره من قراءات-: إن ذكر السعدي للقراءات، كان حسبما يفتح الله به عليه في تفسيره للآية القرآنية.

المبحث الثاني:

أثر القراءات القرآنية في تفسير السعدي

المطلب الأول: أثر القراءات القرآنية المتواترة عند السعدي في تفسيره

بلغ عدد القراءات المتواترة التي ذكرها السعدي وظهر أثرها في الجوانب الآتية:

أولا: الأثر الفقهي:

فند قول الله تعالى: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ**...﴾ [المائدة:6]، الآية.

قال الشيخ السعدي رحمه الله، وهو يعدد الأحكام التي اشتملت عليها هذه الآية: "الرابع عشر: فيها الرد على الرافضة؛ على قراءة الجمهور بالنصب، وأنه لا يجوز مسحهما ما دامتا مكشوفتين. الخامس عشر: فيه الإشارة إلى مسح الخفين، على قراءة الجر في: **(وأرجلكم)**. وتكون كل من القراءتين، محمولة على معنى، فعلى قراءة النصب فيها، غسلهما إن كانتا مكشوفتين، وعلى قراءة الجر فيها، مسحهما إذا كانتا مستورتين بالخف".(2)

في هذه الآية بحثان فقهيان، تعرض لهما الشيخ السعدي -رحمه الله-: مسألة غسل الرجلين في الوضوء، ومسألة المسح على الخفين، وكان الكلام يدور حول آية الوضوء، وتحديداً حول قوله تعالى: **(وأرجلكم)**.

أ/ وجوه القراءات القرآنية:

قال السعدي -رحمه الله-: فيها الرد على الرافضة؛ على قراءة الجمهور: **(وأرجلَكم)**؛ بالنصب، وأنه لا يجوز مسحهما ما دامتا مكشوفتين.(3)

(1) المصدر السابق (ص139).

(2) السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص222).

(3) المصدر السابق (ص222).

الوجه الأول: النصب: (وأرجلَكم): قرأ بها ابن عباس، ورُويت عن عبد الله بن مسعود، وعروة، وعطاء، وعكرمة، والحسن، ومجاهد، وإبراهيم، والضَّحَّاك، والسُّدّي، ومُقَاتل، والزهري، وإبراهيم التَّيْمي.(1) وهي قراءة: نافع، وابن عامر، والكسائي، ويعقوب، وحفص.(2)
الوجه الثاني: الجر: (وأرجلِكم): قرأ بها أنس ﷺ، وورد عن ابن عباس أيضاً أنه قال: «الوضوء غسلتان ومسحتان».(3) ووردت كذلك عن عكرمة، وقتادة، وعلقمة، ومجاهد، والشعبي، والضحاك.(4) وهي قراءة: عبد الله بن كثير، وأبي عمرو البصري، وحمزة، وأبي جعفر، وخَلَف، وشعبة.(5)

وقول العلامة السعدي–رحمه الله–: إن قراءة النصب هي قراءة الجمهور، فيه نظر ظاهر؛ فإن القرَّاء العشرة اختلفوا فيها، والأكثر على قراءة الجرّ، وكذلك انقسم في قراءتها الصحابة والتابعون، كما مر، وهذا الذي عليه عامة تفاسير أهل العلم؛ إذ لم يذكروا في سياقهم للقراءات الواردة في الآية أن قراءة النصب هي قراءة الجمهور.

ويمكن أن يوجه قوله على أن قراءة النصب هي القراءة التي عمل بها جماهير الفقهاء، بل أجمع أهل السنة على الأخذ بها، والله أعلم.

ويكون العامل في النصب على القراءة الأولى: (فاغسلوا)، وتكون معطوفة على منصوب، والعامل على قراءة الجر: الباء في (برؤوسكم)(6)، والعامل في الأخيرة الشاذة: الابتداء؛ على أنها مبتدأ، وفيها خبر محذوف، تقديره: مغسولة.(7)

ب/ الأثر الفقهي:

لهذه المسألة أثران فقهيان:

1- غسل الرجلين للوضوء:

وردت في هذا المسألة أربعة أقوال(8):

القول الأول: وجوب الغسل. وهو قول: الحنفية(9)، والمالكية(10)، والشافعية(11)، والحنابلة(12)، وجماهير العلماء من أهل السنة؛ لقراءة النصب، ولإعمال ما تواتر عن رسول الله ﷺ في صفة وضوئه، قال الكاساني: "قد ثبت بالتواتر أن النبي ﷺ غسل رجليه في

(1) الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن (8/ 192–194)، وابن كثير تفسير القرآن العظيم (3/ 51)، والسيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور (3/ 28).

(2) ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير (521/1)، وابن الجزري، النشر في القراءات العشر (254/2).

(3) الطبري، جامع البيان (8/ 195)، والبغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن (3/ 22).

(4) الطبري، جامع البيان (195/8–198).

(5) ابن الجوزي، زاد المسير (1/ 521)، وابن الجزري، النشر (254/2).

(6) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل (2/ 117)، وابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل (1/ 224)، والشوكاني، فتح القدير (2/ 22).

(7) القرطبيالجامع لأحكام القرآن (6/ 91)، والألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (251/3).

(8) ابن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (1/ 21)، وابن قدامة، المغني (184/1)، والنووي، يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، دار الفكر–بيروت (1/ 417)، والموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويتية (43/ 352).

(9) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (1/ 5).

(10) خليل بن إسحاق، مختصر خليل (ص19).

(11) الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (1/ 177).

(12) ابن النجار، منتهى الإرادات (1/ 47).

الوضوء، لا يجحده مسلم"(1)، وقال البيهقي: "وفي هذا دلالة ظاهرة على أن الله أمر بغسلهما"(2)، وقال ابن العربي: "قد اتفقت الأمة على وجوب غسلهما وما علمت من رد ذلك إلا الطبري من فقهاء المسلمين والرافضة من غيرهم"(3).

وكذلك للأحاديث المستفيضة في أمر رسول الله ﷺ بغسل الرجلين بمناسبات كثيرة.(4)

وهذا القول هو المستفيض، المجمع عليه، ونقل الإجماع ابن قدامة، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى(5)، وقال: "لم نعلم من فقهاء المسلمين من يقول بالمسح على الرجلين غير ما ذكرنا؛ إلا ما حكي عن ابن جرير؛ أنه قال: هو مخير بين المسح والغسل"(6)، والنووي، عن أبي حامد الإسفراييني(7)، وكذلك نقل الإجماع: ابن المنذر، والطحاوي، وابن حزم، وابن عبد البر.(8)

توجيههم للقراءة الأخرى:

لأهل السنة في كلامهم على القراءة الأخرى (الجر) أربعة أقوال:

1. الخفض على المجاورة، وليس على المحل، وشاهد الاتباع بالمجاورة في كلام بعض العرب: «هذا جحرُ ضبٍّ خربٍ»[9]، والأصل خربٌ صفة لـ (جحر)، ولكن جر على الإتباع لـ (ضب).
2. المقصود بقراءة الجر المسح على الخفين.
3. نسخت السنة القراءة.
4. المقصود: الغسل الخفيف، وعدم الإسراف.(10)

ويرى السعدي أن المقصود بقراءة الجر: المسح على الخف.(11)

والأقرب من هذه الأقوال ما اختاره الشيخ السعدي لأمور:

أولا: لأن الجمع أولى من الترجيح ومن النسخ.

ثانيا: لأن الحمل على المسح الخفيف لا يعارض إثبات المسح على الخفين الثابت في السنة.12

(1) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (1/ 6).

(2) البيهقي، السنن الكبرى (1/ 217).

(3) ابن العربي، محمد بن عبد الله، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، تحقيق: محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى: 1992م (ص123)

(4) ينظر: النوويالمجموع (418/1، وما بعدها).

(5) ابن قدامة، المغني (1/ 184).

(6) المصدر السابق.

(7) النووي، المجموع (1/ 417).

(8) ينظر: مجموعة من المؤلفين، موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي (283/1).

(9) الأنباري، المذكر والمؤنث (1/ 427). الثعالبي أبو منصور، فقه اللغة وسر العربية (ص224).

(10) البغوي، معالم التنزيل (23/3)، والنووي، المجموع (1/ 419)، وابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل (224/1)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم (3/ 53).

(11) السعدي، تيسير الكريم الرحمن (ص222).

(12) الأزهري الهروي، «معاني القراءات للأزهري» (1/ 326)، محيسن، «القراءات وأثرها في علوم العربية (1/ 38).

القول الثاني: وجوب المسح. وهو قول الشيعة(1)؛ اعتماداً على قراءة الجر، وأهملوا بذلك القراءة الأخرى والحمل على المسح الخفيف يدفع قولهم ويضعفه، فتكون القراءة مؤكدة للغسل، لكن من غير إسراف في الماء. قال جعفر السبحاني2: "فإنه من البعيد أن تكون كل من القراءتين موصولة إلى النبي ﷺ؛ فإن تجوزهما يفضي على الآية إبهاماً وإعضالاً، ويجعل الآية لغزاً، والقرآن كتاب الهداية والإرشاد، وتلك الغاية تطلب لنفسها الوضوح، وجلاء البيان"(3) وقال صالح الكرباسي4: "فإنها لا يمكن أن تكون قراءة النصب موصولة بالنبي ﷺ؛ فإن ذلك يقتضي تناقض القرآن الكريم، وهو مناف لهداية القرآن الكريم"(5).

وفي هذا الكلام إنكار قراءة يقرأ بها أغلب المسلمين؛ إذا استثنينا الطائفة الشيعية، وبلاد المغرب العربي الذين يقرؤون بقراءة نافع، وهم مع ذلك لا ينكرون القراءة الأخرى، ولا يشككون بثبوتها عن رسول الله ﷺكما ينهج الشيعة.

وقد جمع أهل السنة بين القراءتين، ولم ينكروا واحدة منهما؛ فإنهما ثابتتان عندهم بالتواتر.

القول الثالث: التخيير. وهو ظاهر كلام ابن جرير الطبري(6)؛ جمعاً للقراءتين، وخالفه بذلك عموم المفسرين، والفقهاء، كما سبق.

القول الرابع: وجوب الجمع بين الغسل والمسح. ذهب إلى ذلك بعض أهل الظاهر، كما نقل النووي، وغيره.(7) وحجتهم: أن القراءتين في آية واحدة بمنزلة آيتين، فيجب العمل بهما جميعاً ما أمكن، وأمكن هنا لعدم التنافي؛ إذ لا تنافي بين الغسل والمسح في محل واحد، فيجب الجمع بينهما"(8). ويَرِد على ذلك: إجماع أهل السنة على الغسل، وما ورد من صفة وضوء رسول الله ﷺ، والأمر به، والله أعلم.

القول الراجح:

الراجح هو القول الأول: وجوب الغسل، وتقدم سبب ترجيحه عند ذكره، ومعنى قراءة الجر التخفيف في استعماله وعدم الإسراف، وقد تحمل على وجهين في حالتين: فيجب الغسل عند عدم الخف، ويجب المسح عند لبس الخف. ويبدو أن هذه المسألة في الحقيقة لا تعد من مسائل الخلاف المعتبر بين أهل السنة، وإن تعددت الأقوال فيها؛ فإنه ليس كل ما قيل يعد معتبراً ومقبولاً، والتراث الفقهي يشهد لذلك؛ ولذا جعل السعدي هذه المسألة قسيمة بين السنة والشيعة، وليس بين أهل السنة أنفسهم، قال: "فيها الرد على الرافضة، على قراءة الجمهور".(9)

2- المسح على الخفين:

(1) ينظر: الكركي، جامع المقاصد في شرح القواعد (ص220)، واليزدي، العروة الوثقى (ص169)، والحميني، تحرير الوسيلة (ص15).

(2) جعفر السبحاني التبريزي من الفقهاء المعاصرين من مدينة تبريز في إيران، وهو من المراجع الدينية الكبرى لدى الشيعة في إيران وفي غيرها، كما لديه مشاركات سياسية واسعة كذلك. انظر سيرته في موقع الإمام الصادق الذي كان قد أسسه هو: http://imamsadeq.org/fa/index/biografy#1K تاريخ الدخول: 2022/1/30م.

(3) السبحاني، جعفر، الاعتصام بالكتاب والسنة، ص 15.

(4) أحد فقهاء الشيعة المعاصرين، وهو المشرف العام لمركز الإشعاع الإسلامي للدراسات والبحوث الإسلامية. http://www.islam4u.com/ar/daily-questions.

(5) موقع الشيخ صالح الكرباسي على الشبكة: http://www.islam4u.com/ar/daily-questions.

(6) الطبري، جامع البيان (200/8).

(7) النووي، المجموع (417/1).

(8) الموسوعة الفقهية الكويتية (354/43).

(9) السعدي، تيسير الكريم الرحمن (ص222).

قال السعدي–رحمه الله–: "فيه الإشارة إلى مسح الخفين، على قراءة الجر في: (وأرجلِكم). وتكون كل من القراءتين محمولة على معنًى؛ فعلى قراءة النصب فيها: غسلهما إن كانتا مكشوفتين، وعلى قراءة الجر فيها: مسحهما إذا كانتا مستورتين بالخف".(1)

ما زال كلام السعدي–رحمه الله–في سياق رده على الشيعة الذين ينكرون المسح على الخفين، فقال أولاً: إن قراءة النصب فيها رد على الشيعة، وعلى أن الواجب في الوضوء المسح، وقال هنا: إن استدلالهم بقراءة الخفض على المسح بدل الغسل ليس بصحيح؛ فإن إشارة الآية إلى المسح هي حال كون القدمين مستورتين بالخفين.

الأقوال في المسألة:

القول الأول: جواز المسح على الخفين. وهو قول جماهير العلماء في المذاهب الأربعة، وغيرها(2)، وذلك للأحاديث الصحيحة المستفيضة في مسح النبي ﷺ على خفيه، وأمره بذلك.(3)

القول الثاني: عدم جواز المسح على الخفين. وهو قول الشيعة(4)، والخوارج(5)، وذلك لعدم ثبوته في الأدلة المعتبرة شرعاً، بزعمهم.

القول الراجح:

لا شك أن الراجح هو قول أهل السنة: جواز المسح على الخفين؛ لما تمت الإشارة إليه عند ذكر قولهم، قال الإمام أحمد: "ليس في قلبي من المسح شيء، فيه أربعون حديثا عن أصحاب رسول الله ﷺ؛ ما رفعوا إلى النبي ﷺ، وما وقفوا".(6) ونقل الإجماع على ذلك ابن المنذر.(7) قال النووي: "إنما أنكرته الشيعة والخوارج، ولا يعتد بخلافهم".(8)

وإذا عدنا إلى مسألة (أثر القراءة): نرى ارتباط الآية هنا بالحكم (المسح على الخفين) ارتباطاً إشارياً؛ فإن الأصل في المسألة، أو بتعبير آخر: أصل الباب؛ هو: النصوص النبوية المثبتة لذلك، الآمرة به، والاستدلال بالآية هو استدلال إشاري، ولذلك كان تعبير العلامة السعدي–رحمه الله–دقيقاً، لمّا قال: "فيه الإشارة إلى مسح الخفين"، ولم يقل: فيه إثبات مسح الخفين، كما ذكر بمسألة غسل القدمين قبلها.

ثانيا: الأثر العقدي:

وقد ظهر عن تفسيره لقوله تعالى: ﴿**إِنَّ بَطۡشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ ١٢ إِنَّهُۥ هُوَ يُبۡدِئُ وَيُعِيدُ ١٣ وَهُوَ ٱلۡغَفُورُ ٱلۡوَدُودُ ١٤ ذُو ٱلۡعَرۡشِ ٱلۡمَجِيدُ**﴾[البروج: 12–15].

حيث قال السعدي: (ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ)؛ أي: صاحب العرش العظيم؛ الذي من عظمته: أنه وسع السماوات والأرض والكرسي، فهي بالنسبة إلى العرش، كحلقة ملقاة في فلاة، بالنسبة لسائر الأرض. وخص الله العرش بالذكر: لعظمته، ولأنه أخص المخلوقات بالقرب منه تعالى، وهذا على قراءة الجر؛ يكون (المجيد): نعتا للعرش، وأما على قراءة الرفع، فإن (المجيد): نعت لله. والمجد: سعة الأوصاف، وعظمتها.

أ/ وجوه القراءات:

القراءة الأولى: (المجيدُ)؛ برفع الدال، قرأ كذلك: حمزة، والكسائي، وخلف.

---

(1) المصدر السابق.

(2) النووي، المجموع (1/ 476)، والزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته (1/ 472).

(3) تنظر نصوص المسح على الخفين في: ابن قدامة، المغني، مكتبة القاهرة، الطبعة الأولى، 1388هـ (206/1)، والنووي المجموع (1/ 477).

(4) الطوسي، الاستبصار فيما اختلف من الأخبار (ص76)، والخميني، الرسائل العشرة (ص18).

(5) النووي، المجموع (1/ 476).

(6) ابن قدامة، المغني (1/ 206).

(7) ابن المنذر، الإجماع، تحقيق: (ص35).

(8) نقلاً عن: مجموعة من المؤلفين، موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي (1/ 60).

القراءة الثانية: (المجيدِ)؛ بكسر الدال، قرأ بها: عاصم، ونافع، وابن عامر، وعبد الله بن عمرو، وابن كثير، وأبو جعفر، ويعقوب.(1)

ب/ الأثر العقدي:

وجه أثر الآية العقدي: أنها آية تتعلق بصفة من صفات الله سبحانه وتعالى، فهي على أحد المعاني: صفة لله، وعلى المعنى الآخر: صفة للعرش.

معنى الآية على قراءة الرفع:

جمهور المفسرين على أن (المجيد) هي: صفة لـ (ذو)؛ أي: لله تعالى، والمجيد: العظيم، أو الكريم، أو العالي.(2)

وقيل: (المجيد): خبر بعد خبر.(3)

والأول أولى، وهو الذي رجحه الجمهور.

المعنى على قراءة الجر:

جماهير المفسرين يرون (المجيدِ) على قراءة الجر: صفةً لـ (العرش)(4)، ولم يستشكلوا المعنى في ذلك، قال الطبري رحمه الله: "والصواب من القول في ذلك عندنا: أنهما قراءتان معروفتان، فبأيتهما قرأ القارئ، فمصيب".(5) وقال ابن كثير: "كلاهما معنى صحيح".(6) ولكن هناك من استشكل قراءة الجر، بحجة أنه لم يوصف العرش بـ (المجيد)(7)، فتأولوا القراءة على رأيين:

الرأي الأول: أن (المجيد) مجرور على مجاورة اللفظ الذي قبله، وهو صفة لـ (ذو): الله.

الرأي الثاني: أنه صفة لـ (ربك)، بقوله: (إن بطش ربك لشديد).(8)

وهما رأيان ضعيفان، لم يتعرض لهما كثير من العلماء، حتى الذين عنوا بجمع الأقوال مثل الماوردي، وابن الجوزي، ثم إن فيهما تكلفا لا يحتاجه المقام، قال ابن القيم في سياق تضعيف هذين التأويلين ما ملخصه: "العرش وصف بالكرم، ووصف بالعظمة، ووصْفه بالمجيد مطابق ونظير لهما، وهو أحق المخلوقات أن يوصف بالمجد؛ لحسنه، وبهائه، وجماله، وعلو قدره ومنزلته، ومجْده مستفاد من مجد خالقه سبحانه وتعالى". وقال: "من تكلف تأويل الجر بالمجاورة، أو على أنها صفة لـ (ربك)؛ فإنه تكلُّفٌ، وخروج عن المألوف في اللغة العربية لا تدعو الحاجة إليه".(9)

وقد دلل السعدي بشكل غير مباشر، ومن غير نص الخلاف–تساوقا مع طبيعةَ تفسيره–على الحكمة من وصف العرش بالعظمة، فقال: "صاحب العرش العظيم؛ الذي من عظمته: أنه وسع السماوات والأرض والكرسي، فهي بالنسبة إلى العرش، كحلقة ملقاة في فلاة، بالنسبة لسائر الأرض، وخص الله العرش بالذكر: لعظمته، ولأنه أخص المخلوقات بالقرب منه تعالى".(10)

ثالثاً: الأثر النحوي: الفصل بين الجار والمجرور بمعمول أجنبي:

---

(1) ابن الجزري، النشر (2/ 399).

(2) الطبري، جامع البيان (24/ 284)، والبغوي، معالم التنزيل (8/ 388)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم (271/8)، والماوردي، النكت والعيون (6/ 243).

(3) الشوكاني، فتح القدير (5/ 502).

(4) الطبري، جامع البيان (24/ 284)، والبغوي، معالم التنزيل (388/8)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم (8/ 271).

(5) الطبري، جامع البيان (24/ 284).

(6) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (8/ 372).

(7) الواحدي، التفسير الوسيط (4/ 462).

(8) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (19/ 296)، والنعماني، اللباب في علوم الكتاب (255/20).

(9) ابن القيم، التبيان في أيمان القرآن (ص95).

(10) السعدي، تيسير الكريم الرحمن (ص919).

قال تعالى: ﴿**وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٖ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ قَتۡلَ أَوۡلَٰدِهِمۡ شُرَكَآؤُهُمۡ لِيُرۡدُوهُمۡ وَلِيَلۡبِسُواْ عَلَيۡهِمۡ دِينَهُمۡۖ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُۖ فَذَرۡهُمۡ وَمَا يَفۡتَرُونَ ١٣٧**﴾ [الأنعام: 137].

قال الشيخ السعدي رحمه الله، وهو يقرر مسألة نحوية في سياق ذكره آية الحج في (سورة آل عمران): "إن إضافة المصدر إلى الفاعل إذا وجد أولى من إضافته إلى المفعول، ولا يُعدل عن هذا الأصل إلا بدليل منقول؛ فلو كان (مَن) هو الفاعل، لأضيف المصدر إليه، فكان يقال: ولله على الناس حج مَنْ استطاع، وحمله على باب: يعجبني ضرب زيد عمرا، وفيما يفصل فيه بين المصدر وفاعله المضاف إليه بالمفعول والظرف، حمل على المكتوب المرجوح، وهي قراءة ابن عامر: (قتل أولادهم شركائهم)، فلا يصار إليه".(1)

ذكر العلامة السعدي رحمه الله هذه الآية في سياق تفسيره لآية الحج من (سورة آل عمران)، وهي قوله تعالى: ﴿**وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ**﴾[آل عمران: 97]، وجاء ذكره بسياق كلامه عن مسألة لغوية، وهي: الفصل بين المضاف والمضاف إليه بمعمول خارجي، وهي مسألة مشهورة في كتب النحو، فالسعدي–كما الجمهور–يرى أن (مَن) في آية (سورة آل عمران)، هي بدل من (الناس)، وذكر قول من قال: إن (مَن) هي فاعل لـ: (حج)، وقد فصَل بينهما كلمة (البيت)، وذكر أن من يقول بذلك قد يستدل بقراءة ابن عامر الآتية؛ لذلك سيكون البحث موجهاً لآية (سورة الأنعام)، وإن كان قد ذكرها في سياق تفسيره آية الحج؛ فإنه لم يشر إلى قراءة ابن عامر في تفسير (سورة الأنعام).

أ/ وجوه القراءات القرآنية:

قرأ العشرة خلا ابن عامر الشامي: (زَيَّنَ لكثير من المشركين قتلَ أولادِهم شركاؤُهم)؛ على أن (زَيَّن): مبني للمعلوم، و(قتلَ): مفعول به لفعل: (زيّنَ)، و(أولادِهم): مضاف إلى (زيّن)، و(شركاؤُهم): فاعل لـ (زين).(2)

ويكون المعنى على هذه القراءة: "وكما زينت الشياطين لهؤلاء المشركين أن يجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً، كذلك زينوا لهم قتل أولادهم خشية الإملاق، ووأد البنات خشية العار".(3)

وقرأ ابن عامر: (زُين لكثير من المشركين قتلُ أولادَهم شركائِهم).(4) (زُين): مبني للمفعول، و(قتلُ): نائب عن الفاعل، وهو مضاف، و(أولادَهم): مفعول به للمصدر: (قتْلُ)، و(شركائهم): مضاف إلى (زُين).(5)

ويكون القاتل على هذه القراءة هم الشركاء؛ أي: وكذلك زُين لكثير من المشركين أن يقتل شركاؤُهم أولادَهم.

ب/ أثر اختلاف القراءة على اللغة:

إن المتمعن في قراءة ابن عامر ليلحظ مسألة لغوية، وهي الفصل بين المضاف والمضاف إليه كما سبق، والأصل في المضاف والمضاف إليه ألا يفصل بينهما بشيء؛ "فكلما ازداد الجزءان اتصالاً: قوي قبح الفصل بينهما"(6)، وقد جُوز الفصل بينهما بشروط؛ لأنه سمع ذلك عند العرب:

يرى الكوفيون جواز الفصل بين الظرف والجار والمجرور في النثر وفي الشعر بغير الظرف والجار والمجرور، خلافا للبصريين الذي لا يرون جواز ذلك.(7)

---

(1) المصدر السابق (ص139).

(2) النحاس، إعراب القرآن (33/2).

(3) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (3/ 345).

(4) ابن الجزري، النشر (2/ 263).

(5) النحاس، إعراب القرآن (2/ 33).

(6) ابن جني، الخصائص (392/2).

(7) ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين (2/ 349)، وأبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب (1846/4).

هذا ما ذهب إليه عامة المتقدمين من أئمة اللغة، وعلى هذا أشكلت عليهم قراءة ابن عامر، وقالوا: إنها تخالف القياس؛ فإنها فصلت بين المضاف والمضاف إليه بغير ظرف، أو جار ومجرور، وهو ممنوع بالنثر وبالشعر أيضاً عند البصريين، فكيف بالقرآن الكريم؟!.

وهذا ما جعل الطبري يقول: إن قراءة الجمهور هي القراءة التي لا يستجيز القراءة بغيرها(1)، وتبعه على ذلك: إما تصريحاً، كالزمخشري(2)، أو تلميحاً، كمكي بن أبي طالب، وغيرهم(3)، وقالوا: أخطأ ابن عامر؛ فإنه وجد في إحدى المصاحف كلمة (شركاؤهم)، بياء: (شركائهم).(4)، فقرأها كذلك.

ولزم من قولهم هذا: أن يكون للقراء اجتهاد بانتقاء القراءات، وليس من هدف البحث تناول مسألة تواتر القراءات من عدمها، أو الكلام في ربانيتها؛ فإن العلماء عالجوا هذه المسائل بإسهاب، والمستقر عليه: أن الاجتهاد لا مدخل له في القراءات، والمعول عليه فيها هو السماع، وما يهم هنا: ما أثر قراءة ابن عامر في اللغة، خصوصا في هذه القاعدة (الفصل بين المضاف والمضاف إليه)؟.

نرى أن كثيراً من العلماء لم يلتزموا بما نقله بعض المتقدمين عن الكوفيين والبصريين، مما تقدم ذكره في هذه المسألة، ولم يوافقوهم فيما ذهبوا إليه من منعها بغير الظرف والجار والمجرور؛ فإنهم رأوا أن ثبوت القراءة عن ابن عامر حجة في إثبات هذا الاستعمال عند العرب، وإن كان قليلاً، وإذا استعرضنا أقوال بعضهم باختصار، نرى أنَّ حجتهم واعتمادهم ثبوتها بالقراءة التي قرأ بها ابن عامر: قال ابن مالك، وهو يقرر جواز الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول به: "وعمدتي: قراءة ابن عامر، وكم لها من عاضد وناصر".(5) وقرر أنها غير منافية لقياس اللغة العربية، وقال: "على أنها لو كانت منافية له، لوجب قبولها؛ لصحة نقلها، كما قبلت أشياء تنافي القياس بالنقل، ولم تساو صحة القراءة المذكورة، ولا قاربتها"(6)، وذكر أمثلة على ما قُبل سماعاً وهو ينافي القياس، كقولهم: "جحرُ ضبٍّ خربٍ"، والأصل: "خربٌ".(7)

وهكذا قال ابن الجزري: "ويكفي في ذلك دليلاً هذه القراءة الصحيحة المشهورة التي بلغت التواتر".(8)

ونقل ابن الأنباري عن بعض اللغويين من الكوفيين، وهم يحتجون على الفصل بين المضافين بغير الظرف والجار والمجرور: "وإذا جاء في القرآن، ففي الشعر أولى".(9)

وقال أبو حيان الأندلسي: "وبعض النحويين أجازها، وهو الصحيح؛ لوجودها في هذه القراءة المتواترة المنسوبة إلى العربي الصريح المحض: ابن عامر..."(10)

وقال أبو إسحاق الشاطبي: "فالأولى في هذه القراءة: أن تجعل حجةً في الجواز؛ فإنها من أقوى ما يُحتَجّ به، وقد جاء ما يؤيدها من السماع والقياس".(11)

---

(1) الطبري، جامع البيان (12/ 138).

(2) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (70/2).

(3) ينظر: القيسي، الهداية الى بلوغ النهاية (2196/3)، والبيضاوي، أنوار التنزيل (184/2)، والشوكاني، فتح القدير (2/ 188).

(4) الزمخشري، الكشاف (70/2)، والرازي، مفاتيح الغيب (13/ 159).

(5) ابن مالك، شرح الكافية الشافية (979/2)

(6) المصدر السابق.

(7)ابن مالك، شرح الكافية الشافية (979/2).

(8) ابن الجزري، النشر (2/ 263).

(9) ابن الأنباري، الإنصاف (2/ 352).

(10) أبو حبان، البحر المحيط (4/ 657).

(11) أبو إسحاق الشاطبي، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية (174/4).

هكذا نرى أثر قراءة ابن عامر في تثبيت مسألة نحوية، واعتمادها قاعدةً معمولا بها في النحو؛ لورودها في القراءة، وقد سار العلامة السعدي في ركاب من سبق من أهل العلم، فاعتبر هذه القراءة؛ غير أنه لا يرى صحة تفسير آية الحج على أنه فصل بين المضاف والمضاف إليه، فيكون (مَن) فاعلا للمصدر: (حج)، ويكون الفاصل بينهما (البيت)؛ فإن ذلك مخالف لظاهر الآية، وللشائع من عدم الفصل بين المتضايفين، وكذلك تشكل من حيث المعنى العام لفريضة الحج، وهذا على خلاف آية (سورة الأنعام)؛ فقد وردت القراءة التي لا يمكن تفسيرها إلا على ذلك، ولذلك قال: "وفيما يفصل فيه بين المصدر وفاعله المضاف إليه بالمفعول والظرف: حمْل على المكتوب المرجوح، وهي قراءة ابن عامر: (قتل أولادهم شركائهم)، فلا يصار إليه"(1)؛ أي: لا يصار إليه في آية الحج.

ولذلك استقر أخيراً عند المحققين: أن الفصل بينهما بالمفعول به جائز، والبعض حصر الفصل في سبع حالات، منها أربعة جوازاً– ومنها الفصل بمفعول به، كما في قراءة ابن عامر–، وثلاثة اضطراراً.(2)

رابعاً: الأثر التفسيري وتعدد المعاني:

قال تعالى: ﴿**وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ**﴾ [يوسف: 24].

قال السعدي: "إن من دخل الإيمان قلبه، وكان مخلصا لله في جميع أموره؛ فإن الله يدفع عنه ببرهان إيمانه، وصدق إخلاصه؛ من أنواع السوء والفحشاء، وأسباب المعاصي، ما هو جزاء لإيمانه وإخلاصه لقوله: ﴿**وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ**﴾؛ على قراءة من قرأها بكسر اللام، ومن قرأها بالفتح، فإنه من إخلاص الله إياه، وهو متضمن لإخلاصه هو بنفسه، فلما أخلص عمله لله: أخلصه الله، وخلّصه من السوء والفحشاء".

أ/ وجوه القراءات:

قرأ عاصم، ونافع، وحمزة، والكسائي، وأبو جعفر، وخَلَف: (المخلَصين)؛ بفتح اللام: اسم مفعول؛ من إخلاص الله إياه.

وقرأ ابن عامر، وابن كثير، وأبو عمرو، ويعقوب: (المخلِصين)؛ بكسر اللام(3): اسم فاعل؛ من إخلاصه لله.

ب/ الأثر التفسيري:

نرى تعدد المعاني في هذه اللفظة القرآنية، على اختلاف القراءتين فيها؛ فعلى قراءة كسر اللام: اتفق المفسرون على أن المعنى: أخلصوا عملهم أو دينهم لله؛ فصرف الله تعالى عنهم السوء والفحشاء.(4)

وعلى قراءة فتح اللام: نرى اختلاف نظرة المفسرين لتوجيه المعنى؛ منهم من يرى أن المعنى: أخلصه باصطفائه إياه، واختصاصه برسالته، واستخلصه لنفسه، واجتباه لحضرته؛ على اختلاف عباراتهم فيها، ولكن مؤداها واحد، وهو: أخلصه لنفسه بالنبوة، وأكثر المفسرين على هذا القول، واختاره الطبري.(5) ومنهم من قال: أخلصه الله لطاعته.(6) وآخرون قالوا قولاً متفرعاً عن الذي قبله، أو لازماً له، وهو: أخلصه الله من الوقوع في الفواحش(7)، ومؤداه مع الذي قبله واحد؛ فإن الأنبياء لإخلاص الله لهم بالطاعة: لا يأتون

(1) السعدي، تيسير الكريم الرحمن (ص140).

(2) ابن مالك، شرح الكافية الشافية (2/ 979).

(3) ابن الجوزي، زاد المسير (2/ 432)، وابن الجزري، النشر (2/ 295).

(4) البيضاوي، أنوار التنزيل (160/3)، والنسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل (104/2).

(5) الطبري، تفسير الطبري (13/ 100)، والسمرقندي، بحر العلوم (2/ 188)، والماوردي، النكت والعيون (26/3)، والرازي، (مفاتيح الغيب (16/ 50)، وابن عاشور، التحرير والتنوير (12/ 255)، والشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (3/ 68).

(6) البيضاوي، أنوار التنزيل (3/ 160)، والنسفي، مدارك التنزيل (2/ 104)، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (267/4)، والقاسمي، محاسن التأويل (169/6).

(7) السمرقندي، بحر العلوم (188/2)، وابن الجوزي، زاد المسير (432/2).

الفواحش، وهذا المعنى هو الذي اختاره السعدي رحمه الله، ونص عبارته: "فلما أخلص عمله لله: أخلصه الله، وخلصه من السوء والفحشاء".(1)

ولعل سياق الآية الكريمة هو الذي دفع السعدي إلى اختيار هذا المعنى؛ فالآية جاءت في سياق الحديث عن صرف يوسف عن الوقوع في الفاحشة، إذ فيها: إن الله تعالى صرف يوسف عن الوقوع في الفاحشة؛ ﴿**كَذَٰلِكَ لِنَصۡرِفَ عَنۡهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلۡفَحۡشَآءَۚ**﴾، ثم عُلل ذلك بإخلاص الله ليوسف عليه السلام، فرأى السعدي رحمه الله أن هذا السياق يساعد على أن يكون معناه: صرفناه عما أرادت منه المرأة؛ لأننا أخلصناه وغيره من الأنبياء من الوقوع بالسوء والفحشاء.

ومعروف عن السعدي رحمه الله تعالى: أنه يعتمد كثيراً في تفسيره الآيات على السياق، وقد قرر ذلك في مقدمة كتابه، فقال: "فائدة: السياق يرشد إلى بيان المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة، وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره، وغالط في مناظرته"(2).

وعلى هذا: المعنى الذي اختاره السعدي يشمل أنبياء الله وغيرهم، بخلاف المعنى الأول الذي يختص بأنبيائه وهو الاصطفاء بالنبوة، وكلام السعدي قد يكون أقرب؛ لما هو معلوم: أن الله يجنّب عباده المؤمنين عموماً من الكبائر، وفواحش الذنوب، لا سيما المقربين منهم من غير الأنبياء، قال تعالى: ﴿**إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٖ كَفُورٍ**﴾ **[الحج: 38]**، وقال تعالى: ﴿**وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّٰهُ فَٱسۡتَغۡفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّ رَاكِعٗا وَأَنَابَ** ﴾ **[ص: 24]**، وقال سبحانه: ﴿**وَٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡفَوَٰحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُواْ هُمۡ يَغۡفِرُونَ**﴾ **[الشورى: 37]**، فمن صفات هؤلاء أنهم يجتنبون كبائر الإثم والفواحش، ولا شك أن الاجتناب هذا بتوفيق من الله.

ويبدو أن ابن كثير ذهب إلى العموم، ولم يحدد: أهو مخلَص بالرسالة أم بالطاعة، فلا ينبغي له مقارفة الفاحشة؛ قال: "﴿**إِنَّهُۥ مِنۡ عِبَادِنَا ٱلۡمُخۡلَصِينَ**﴾؛ أي: من المجتبين، المطهرين، المختارين، المصطفين الأخيار، صلوات الله وسلامه عليه".(3) وهذا رأي مهم يراه كثير من المفسرين، وهو الحمل على العموم ما دام المعنى يحتمل هذا وهذا، وليس ثَمَّ معارض، والله أعلم.

وقد ذكر السعدي في هذا السياق مسألة في القراءتين، وهي: أن القراءتين يكمل بعضهما بعضاً، وإحداها ملازمة للأخرى؛ فإن من قرأ بالكسر، فهو اسم فاعل؛ هو: مخلِص لله تعالى، وبالفتح: أخلصه الله تعالى؛ فمن أخلص لله تعالى: أخلصه الله تعالى بالطاعة، ومنعه من ارتكاب الفواحش.(4)

قال الطبري من قبل: "وهما متفقتا المعنى؛ وذلك أن من أخلصه الله لنفسه فاختاره، فهو مخلص لله التوحيد والعبادة، ومن أخلص توحيد الله وعبادته، فلم يشرك بالله شيئا، فهو من أخلصه الله".(5)

وهذا من جمال البيان القرآني وجزالته؛ توافق المعاني الناتجة عن تغاير القراءات القرآنية، وتآلفها مع بعضها على اختلاف معانيها، وهو من "المبالغة في إعجازه بإيجازه؛ إذ تنوع القراءات بمنزلة الآيات، ولو جعلت دلالة كل لفظ آية على حدة: لم يخف ما كان فيه من التطويل".(6)

خامساً: الأثر التفسيري في قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ مُخۡلَصٗا﴾:

---

(1) السعدي، تيسير الكريم الرحمن (ص409).

(2) السعدي، تيسير الكريم الرحمن (ص34). وتنظر هذه المواضع من تفسير السعدي، ففيها يتجلى اعتماده على السياق: الصفحات: 66، 95، 112، 184، 211، 222، 263، 298، 400، وغيرها كثير.

(3) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (4/ 382).

(4) السعدي، تيسير الكريم الرحمن (ص409).

(5) الطبري، جامع البيان (13/ 101). وينظر أيضاً: أبو السعود، إرشاد العقل السليم (267/4)، وابن عاشور، التحرير والتنوير (12/ 255).

(6) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن (1/ 279).

قال الله تعالى: ﴿**وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مُوسَىٰٓۚ إِنَّهُۥ كَانَ مُخۡلَصٗا وَكَانَ رَسُولٗا نَّبِيّٗا**﴾[مريم: 51].

قال السعدي رحمه الله: ﴿**إِنَّهُۥ كَانَ مُخۡلَصٗا**﴾: قرئ بفتح اللام؛ على معنى: أن الله تعالى اختاره، واستخلصه، واصطفاه على العالمين، وقرئ بكسرها؛ على معنى: أنه كان مخلِصًا لله تعالى في جميع أعماله، وأقواله، ونياته، فوصفه الإخلاص في جميع أحواله. والمعنيان متلازمان؛ فإن الله أخلصه لإخلاصِه، وإخلاصُه موجب لاستخلاصه، وأجلُّ حالة يوصف بها العبد: الإخلاص منه، والاستخلاص من ربه".(1)

أ/ وجوه القراءات:

الوجه الأول: فتح اللام (مخلَصاً): قرأ بها الكوفيون؛ عاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف العاشر؛ يعني: هم أنفسهم الذين قرؤوا الآية التي سبقت هذه في (سورة يوسف): (المخلَصين)؛ خلا نافع، وأبو جعفر، المدنيان.(2)

الوجه الثاني: كسر اللام: (مخلِصاً): قرأ هكذا المدنيان: نافع، وأبو جعفر، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، ويعقوب(3)؛ أي: نفس القراء السابقين في آية (سورة يوسف) السابقة؛ بزيادة المدنيان.

ب/ الأثر التفسيري:

الكلام في هذه الآية مثل الكلام في الآية السابقة في (سورة يوسف)؛ فعلى قراءة كسر اللام يصير المعنى هنا: أن موسى كان مخلِصاً لله في أعماله وأفعاله وأقواله كلها(4)، كما ذُكر في الآية السابقة. أما على قراءة الفتح، فذكر المفسرون في هذا الموضوع معنيين:

المعنى الأول: أن الله أخلصه واصطفاه لرسالته، ولعلّ هذا المعنى باعتبار الأثر المترتب على التنقية(5).

المعنى الثاني: أنه أخلصه من الدنس.(6) ومن قال هذا القول: استحضر أصل المعنى اللغوي، وأنزله عليه؛ ولعلّ هذا المعنى باعتبار الدلالة الأصلية للكلمة، فهي من خلَص، خُلُوصَاً، وهو: "تنقية الشيء، وتهذيبه"(7)، وأخلصه من الدنس: نقاه.

واختار السعدي على قراءة الفتح أن الله تعالى "اختاره واستخلصه، واصطفاه على العالمين"؛ على ما ذهب إليه الجمهور، خلافا لما ذهب إليه في آية (سورة يوسف)؛ فإنه رأى معنى قراءة فتح اللام: أخلصه من السوء والفحشاء، وهذا لأجل السياق كما تقدم، وهي إشارة أخرى على اهتمامه واعتماده في تفسيره على السياق القرآني؛ فإنه فسر اللفظة الواحدة في الموضعين بتفسيرين مختلفين.

المطلب الثاني: أثر القراءات القرآنية الشاذة عند السعدي في تفسيره،

بلغ عدد القراءات الشاذة التي ذكرها السعدي وظهر أثرها في الجوانب الآتية:

أولاً: الأثر الفقهي:

(1) السعدي، تيسير الكريم الرحمن (ص496).

(2) ابن الجزري، النشر (295/2، 318).

(3) ابن الجزري، النشر (295/2، 318).

(4) الطبري، جامع البيان (209 /18)، والزجاج، معاني القرآن وإعرابه (333/3)، والقيسي، الهداية الى بلوغ النهاية (4551/7)، والبغوي، معالم التنزيل (236/5)، والزمخشري، الكشاف ((22 /3

(5) الطبري، جامع البيان (209/18)، والبغوي، معالم التنزيل (236/5)، والقيسي، الهداية الى بلوغ النهاية (4551/7)، والقرطبي، (الجامع لأحكام القرآن (114/11)، وابن كثير (237/5).

(6) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه (333/3)، والواحدي، التفسير الوسيط (186/3)، والبغوي، معالم التنزيل (236/5)، والقرطبي، (الجامع لأحكام القرآن (114/11).

(7) ابن فارس، مقاييس اللغة (2/ 208).

تحديد الإخوة في آية الكلالة، عند قول الله تعالى: ﴿**وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمۡرَأَةٞ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِ**﴾ [النساء: 12].

قال السعدي رحمه الله في معرض تفسيره ﴿**وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ**﴾؛ "أي: من أم، كما هي في بعض القراءات. وأجمع العلماء على أن المراد بالإخوة هنا: الإخوة للأم".(1)

أ/ وجوه القراءات القرآنية:

ذكر السعدي رحمه الله زيادة: (من أم)، ونسبها لبعض القراءات، وهي قراءة شاذة، منسوبة لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه(2)، وأبي بن كعب رضي الله عنه(3)، وقد نسبها المحلي في «الجلالين» لابن مسعود رضي الله عنه.(4)

ب/ الدراسة الفقهية:

المسألة الفقهية التي تطرق إليها السعدي رحمه الله في كلامه: تحديد الأخ والأخت اللذان يرثان في هذه الآية. وهي من المسائل التي لم يقع فيها خلاف؛ فقد أجمع العلماء على أن المقصود بالآية: الأخ والأخت لأم(5)، وهذا يرجع لسببين: سبب أصلي، وسبب فرعي، أو تبعي يكون عاضداً ومؤكداً للسبب الأول.

أما السبب الأول: إجماع العلماء أن ميراث الإخوة لأب وأم، أو لأب، ليس هكذا، كما ذكر في آخر السورة النساء، التي فيها ميراث الإخوة لأب وأم، أو لأب، ﴿**وَإِن كَانُوٓاْ إِخۡوَةٗ رِّجَالٗا وَنِسَآءٗ فَلِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۗ**﴾[النساء: 176]؛ والإخوة لأم: وقد وقع الإجماع على أن ميراثهم ليس هكذا، فكانت الآية الأولى: للإخوة لأم، إجماعاً بلا خلاف، وكانت آخر آية في السورة: للإخوة من أب وأم، أو من أب، إجماعاً بلا خلاف.(6)

وأما السبب الثاني: وهو العاضد للسبب الأصلي الأول: قراءة سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، ولذلك لم يهمل ذكرها –في الغالب–مفسر.

وقد ذكر السعدي رحمه الله هذين السببين: (الإجماع، والقراءة)، كما مر ذكر كلامه، فمما مر ظهر أثر هذه القراءة في تقرر الإجماع وبيان المعنى الفقهي مكتملا، فالآية جاءت مطلقة بينتها القراءة، وإن كانت القراءة شاذة ولكن كما تقرر أن القراءة الشاذة حجة في المسائل الفقهية وبيان المعاني والتفسير.

ثانيا: الأثر الفقهي الثاني:

موضع القطع في حد السرقة عند قول الله تعالى: ﴿**وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ٣٨**﴾ [المائدة: 38].

(1) السعدي، تيسير الكريم الرحمن (ص168).

(2) ينظر: الطبري، جامع البيان (6/ 483)، والسيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور (2/ 448).

(3) مجموعة ن المؤلفين، معجم القراءات القرآنية (31/2).

(4) لم أر من نسبها لابن مسعود غير صاحب الجلالين، وقد طالعت من أجل الظفر بها عشرات التفاسير، خصوصا التي اعتنت منها بجمع القراءات، ولم يثبتها له إلا صاحب الجلالين. ويبدو لي: أنه لا يعول على ثبوتها عن ابن مسعود رضي الله عنه، والخطأ في هذا الباب وارد، غير بعيد، وإن كنت لا أجزم به؛ لعلمي أن استقرائي غير كامل، ولكنه واسع، ولا أوافق أصحاب معجم القراءات جزاهم الله خيراً على إثباتها عن ابن مسعود، ولم يعتمدوا فيما ذهبوا إليه إلا على صاحب الجلالين، والله أعلم.

(5) السمرقندي، بحر العلوم (287/1)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن (5/ 78).

(6) الرازي، مفاتيح الغيب (523/9)، وابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير كتاب الله العزيز، (19/2)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن (78/5).

مما ذكره السعدي رحمه الله في تفسير هذه الآية: تحديد قطع اليد التي استوجبت الحد: هل هي اليمنى، أو اليسرى، أو كلتاهما باعتبار أن الآية جاءت بصيغة الجمع: ﴿**أَيۡدِيَهُمَا**﴾؟، وقد يفهم من ظاهرها قطع اليدين(1)، قال السعدي: "وهو قطع اليد اليمنى، كما هو في قراءة بعض الصحابة".(2)

أ/ وجوه القراءات:

ذكر السعدي قراءة (أيمانهما)، بدل (أيديهما)، ونسبها لبعض القراءات، وهي مشهورة عن ابن مسعود رضي الله عنه، وهي شاذة(3)، وأجمع القراء على قراءة: (أيديهما).[4]

ب/ الدراسة الفقهية:

لا خلاف بين أهل العلم: أن أول ما يقطع من السارق يده اليمنى، والجمهور يرى القطع من الرسغ، وهو الكوع(5)، ولم يقل أحد بأن تقطع كلتا يديه: اليمنى، واليسرى، كما قد يفهم من صيغة الجمع في الآية، وكان قطعهم بذلك لسببين:

السبب الأول: قراءة ابن مسعود رضي الله عنه. قال القدوري: "وهذه القراءة: بيان للمراد بالقراءة الأخرى".(6)

وقال القرافي: "والمراد بالآية: قطع يمين كل واحد من السارقة والسارق، بدليل: أنه لا تقطع اليدان في المرة الأولى، وفي قراءة ابن مسعود: (فاقطعوا أيمانهما)".(7)

وقال الروياني: "تقطع يده اليمنى أولًا؛ لقراءة ابن مسعود".(8)

وقال ابن قدامة: "وإذا وجب القطع: قطعت يده اليمنى من مفصل الكوع؛ لأن في قراءة عبد الله بن مسعود: (فاقطعوا أيمانهما)".(9)

وكذلك نحا السعدي في احتجاجه بالقراءة الواردة عن ابن مسعود، كما مرّ.

السبب الثاني: لما روي عن النبي ﷺ: أنه قطع يمنى السارق.(10)

مما سبق: يظهر أن قراءة ابن مسعود رضي الله عنه كانت هي العمدة في مسألة تحديد قطع اليد، واستدل السعدي رحمه الله–كمن سبقه–بها، وجعلها مقيّدة لإطلاق الآية.

ثالثاً: الأثر العقدي في قوله تعالى: ﴿أَكَادُ أُخۡفِيهَا﴾:

قال تعالى: ﴿**إِنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ أَكَادُ أُخۡفِيهَا لِتُجۡزَىٰ كُلُّ نَفۡسِۭ بِمَا تَسۡعَىٰ** ١٥﴾[طه:15]

قال السعدي رحمه الله: ﴿**أَكَادُ أُخۡفِيهَا**﴾؛ أي: عن نفسي، كما في بعض القراءات، كقوله تعالى: ﴿**يَسۡـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِۖ قُلۡ إِنَّمَا عِلۡمُهَا عِندَ ٱللَّهِۚ وَمَا يُدۡرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا**﴾ **[الأحزاب: 63]**؛ فعلْمُها قد أخفاه عن الخلائق كلهم، فلا يعلمها مَلَك مُقَرَّب، ولا نبي مُرْسَل.

أ/ وجوه القراءات:

---

(1) القدوري، التجريد، (6010/11).

(2) السعدي، تيسير الكريم الرحمن (ص231).

(3) ابن جني: «المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها» (1/ 34).

(4) الطبري، جامع البيان (408/8)، والسيوطي، الدر المنثور (73/3).

(5) ابن قدامة، المغني (9/ 121)، وابن رشد الحفيد، بداية المجتهد (4/ 235).

(6) القدوري، ، التجريد (11/ 6010).

(7) القرافي، الذخيرة (182/12).

(8) الروياني، بحر المذهب (84/13).

(9) ابن قدامة، الكافي في فقه الإمام أحمد (81/4).

(10) ابن رشد الحفيد، (بداية المجتهد (236/4).

القراءة التي ذكرها السعدي –رحمه الله– زيادة (عن نفسي)؛ شاذة(1). هي في قراءة أبي بن كعب، وابن مسعود رضي الله عنهم، ورويت عن ابن عباس(2).

وقرئت أيضاً: (أَخفيها)؛ بفتح الهمزة، وهي شاذة أيضاً، ونسبت لسعيد بن جبير.(3)

وقراءة الجمهور: (أُخفيها)؛ بالضم.(4)

ب/ دراسة الآية والأثر العقدي للقراءة:

في معنى: ﴿أَكَادُ أُخْفِيهَا﴾ خمسة تأويلات:

التأويل الأول: لا أُظهر عليها أحداً. قاله الحسن، وتكون (أكاد) بمعنى: أريد(5)، أو صلة، فتكون: (إن الساعة آتية أخفيها)(6)، أو أخفي الحديث عنها.(7)

التأويل الثاني: أظهرها. وهذا جار على قراءة الفتح: (أَخفيها)، فيكون المعنى على هذه القراءة: أظهرها، كما قال امرؤ القيس(8):

وإن تَدفِنُوا الدَّاءَ لا نَخْفِهِ ... وإنْ تَبْعَثُوا الحَرْبَ لا نقعد

أي: إن تدفنوا الداء لا نظهره(9). وقد ردها الطبري؛ لأنها مخالفة لما هو شائع في اللغة، وهي معارضة للقراءة المتواترة، ولا يرد المتواتر إلى الشاذ.

التأويل الثالث: "معناه: أن الساعة آتية أكاد. انقطع الكلام عند: (أكاد)، وبعده مضمر: أكاد آتي بها؛ تقريباً لورودها، ثم استأنف: (أخفيها لتجزى كل نفس بما تسعى)، قاله الأنباري".(10)

التأويل الرابع: "أكاد أخفيها، فلا أقول: هي آتية؛ لفرط إرادتي إخفاءها، ولولا ما في الإخبار بإتيانها مع تعمية وقتها من اللطف، لما أخبرت به".(11)

التأويل الخامس: أكاد أخفيها عن نفسي. وهو قول ابن عباس، وتلميذه مجاهد رضي الله عنهم(12)، وعليه أكثر المفسرين(13)، وهو الذي رجح السعدي، كما تقدم في صدر المسألة.

---

(1) ابن جني: «المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها» (1/ 35).

(2) القرطبي، (الجامع لأحكام القرآن (11/ 184).

(3) المصدر السابق (11/ 182).

(4) الطبري، جامع البيان (16/ 37)، وينظر: أبو علي الفارسي: «الحجة للقراء السبعة» (5/ 215).

(5) الماوردي، النكت والعيون (3/ 397).

(6) الماتريدي، تأويلات أهل السنة (7/ 273)، والثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن (267/5).

(7) ابن عاشور، التحرير والتنوير (16/ 202).

(8) امرؤ القيس، ديوان امرئ القيس (ص87).

(9) الطبري، جامع البيان (35/16)، وابن الجوزي، زاد المسير (55/3).

(10) الطبري، جامع البيان (40/16) والماوردي، النكت والعيون (397/3).

(11) الزمخشري، الكشاف (3/ 56).

(12) الطبري، جامع البيان (16/ 34 ، 35)

(13) ينظر: الثعلبي، الكشف والبيان (17/ 515)، والواحدي، التفسير البسيط (14/ 372)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن (11/ 184)، والشنقيطي، دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب (ص210).

وقد استُشكل هذا القول؛ بأنه لا ينبغي ذلك في حق الله تعالى، وهو موصوف بالعلم المطلق الذي لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء.(1)

ويبدو أن الزمخشري رد هذا القول لأنه يرى نكارته، وإن لم يُصرح بذلك، فقال: المحذوف والتقدير لا دليل عليه، وأشار إلى أن سبب هذا التقدير اعتمادهم على قراءة أُبي، ولم يعتبر القراءة الشاذة في تفسير المعنى، على أنه–كغيره من المفسرين–يعتبرها في المواضع الأخرى.(2) ولكن للإشكال العقدي الذي رآه في هذا المعنى: لم يعتبر تلك القراءة الشاذة.

ولهذا الإشكال العقدي: لم يحمل جمهور المفسرين هذا القول على ظاهره، بل جعلوه من باب المجاز، قال الطبري: "وأما وجه صحة القول في ذلك، فهو: أن الله تعالى ذكْره خاطب بالقرآن العرب على ما يعرفونه من كلامهم، وجرى به خطابهم بينهم، فلما كان معروفاً في كلامهم أن يقول أحدهم إذا أراد المبالغة في الخبر عن إخفائه شيئا هو له مسر: قد كدت أن أخفي هذا الأمر عن نفسي من شدة استسراري به، ولو قدرت أخفيه عن نفسي أخفيته؛ خاطبهم على حسب ما قد جرى به استعمالهم في ذلك من الكلام بينهم، وما قد عرفوه في منطقهم".(3) وكذلك وجهه المفسرون بعده، تبعاً له.(4)

ويلاحظ أن السعدي رحمه الله لم يتطرق لهذا الإشكال الذي ربما يطرأ على هذه القراءة، واقتضى البيان، وقد يكون ذلك لما يقتضيه اختصاره في التفسير، وشرطه الذي ذكره بمقدمته: أنه يتعرض للمعنى الإجمالي للآية؛ على أنه ربما يتعرض لبيان كثير من المواضع المشكلة!.

رابعاً: الأثر التفسيري في معنى ﴿كُفِرَ﴾ في (سورة القمر):

قال الله تعالى: ﴿**وَحَمَلْنَٰهُ عَلَىٰ ذَاتِ أَلْوَٰحٍ وَدُسُرٍ ١٣ تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَآءً لِّمَن كَانَ كُفِرَ ١٤**﴾[القمر:14].

قال السعدي رحمه الله: "﴿**جَزَآءً لِّمَن كَانَ كُفِرَ**﴾؛ أي: فعلنا بنوح ما فعلنا، من النجاة من الغرق العام: جزاء له؛ حيث كذبه قومه، وكفروا به، فصبر على دعوتهم، واستمر على أمر الله، فلم يردّه عنه رادّ، ولا صدّه عنه صادّ، كما قال [تعالى] عنه في الآية الأخرى: ﴿قِيلَ يَٰنُوحُ ٱهۡبِطۡ بِسَلَٰمٖ مِّنَّا وَبَرَكَٰتٍ عَلَيۡكَ وَعَلَىٰٓ أُمَمٖ مِّمَّن مَّعَكَۚ وَأُمَمٞ سَنُمَتِّعُهُمۡ ثُمَّ يَمَسُّهُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾ [هود: 48]. ويحتمل أن المراد: أنا أهلكنا قوم نوح، وفعلنا بهم ما فعلنا من العذاب والخزي: جزاء لهم على كفرهم، وعنادهم، وهذا متوجه على قراءة من قرأها بفتح الكاف".

أ/ وجوه القراءات:

القراءة الأولى: (كُفِر)؛ بضم الكاف، وهي القراءة المتواترة التي يقرأ بها المسلمون.

القراءة الثانية: (كَفَر)؛ بفتح الكاف، وهي قراءة شاذة، قرأ بها قتادة(5)، ومجاهد(6).

ب/ الأثر التفسيري:

للآية ثلاثة توجيهات على القراءة الأولى:

التوجيه الأول: عوقبوا لله، ولكفرهم به؛ فتكون (مَن): راجعة لله.(7)

(1) الطبري، جامع البيان ((37 /16.

(2) الزمخشري، الكشاف (3/ 56).

(3) الطبري، جامع البيان (16/ 38).

(4) القيسي، الهداية إلى بلوغ النهاية (4623/7)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن (185/11).

(5) الزمخشري، الكشاف (435/4).

(6) البغوي، معالم التنزيل (429/7).

(7) الطبري، جامع البيان (126/22).

التوجيه الثاني: جزاء لنوح؛ لأنه كُفر وجحد أمره؛ فتكون (مَن) على هذا التوجيه راجعة لنوح.(1)
التوجيه الثالث: (مَن) بمعنى: (ما)؛ فالمعنى: جزاءً لِما كان كُفِر من نِعم الله عند الذين أغرقهم.(2)
وعلى القراءة الثانية، يكون المعنى: جزاء لمن كان كفر ممن كذب من قوم نوح عليه السلام.(3)
ويرى السعدي أنه لا تعارض بين القراءتين؛ لذلك ذكر المعنى المستفاد من القراءة المتواترة، ثم ذكر القراءة الأخرى، وجعلها احتمالاً؛ فهو يرجح القول الأول الذي صدر به كلامه.
خامساً: الأثر التربوي في قراءة (وهو أب لهم) في (سورة الأحزاب):
ثمة قراءات ذكرت، كان الأثر فيها يتعلق بجانب الإيمان والتزكية، وزيادة التعظيم في القلوب، ومن الآيات التي ذكرها السعدي في هذا السياق، قوله تعالى: ﴿**ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ وَأَزۡوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمۡۗ**﴾[الأحزاب: 6]، وقال في تفسيرها: "يخبر تعالى المؤمنين خبرًا يعرفون به حالة الرسول ﷺ، ومرتبته، فيعاملونه بمقتضى تلك الحالة، فقال: ﴿**ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ**﴾...، وهو صلى الله عليه وسلم، أب للمؤمنين، كما في قراءة بعض الصحابة، يربيهم كما يربي الوالد أولاده)".(4)
أ/ وجوه القراءات:
القراءة التي ذكرها السعدي رحمه الله تعالى: (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم)، فزاد فيها: (وهو أب لهم)، وهي من القراءات الشاذة، قرأ بها أُبيّ بن كعب(5)، وابن مسعود(6)، ومجاهد(7)، وذكرها قتادة والحسن؛ وذكرها أهل التفسير(8)، وقال عكرمة: "كان في الحرف الأول: (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم)".(9)
قال مكي بن أبي طالب: "ولا ينبغي أن يُقرأ بذلك الآن؛ لمخالفته المصحف، والإجماع".(10) فهي مما نُسخ أخيراً، كما قال عكرمة.
ب/ الأثر التربوي:
اتفق أهل التفسير على أنه: ليس المقصود أن النبي ﷺ أبوهم في النسب؛ فإن الله تعالى قال: ﴿**مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٖ مِّن رِّجَالِكُمۡ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٗا**﴾ **[الأحزاب: 40]**، بل هو أبوهم في الدين؛ فإن كل نبي أب لأمته(11) من حيث إنه أصلٌ فيما به الحياة الأبدية(12)، أو في الرحمة والشفقة، أو فيما يلزم من الطاعة، كالأب لهم.(13)
وكلها معانٍ متقاربة، تناولها المفسرون من جانب التعظيم لجانب رسول الله، ويستحضرون من خلالها مقام النبي ﷺ العظيم، وما نصح به أمته، ويرون أنفسهم بمقام الأبناء للنبي ﷺ، والنبي ﷺ بمقام الأب في إرادة النصح والخير والنجاة والفلاح في الدنيا والآخرة؛

(1) المصدر السابق.
(2) ابن الجوزي، زاد المسير (199/4).
(3) الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير (149/5).
(4) السعدي، تيسير الكريم الرحمن (ص659).
(5) عبد الرزاق، عبد الرزاق بن همام، التفسير (3/ 31).
(6) الماتريدي، تأويلات أهل السنة (160/6)، والقيسي، الهداية الى بلوغ النهاية (3443/5).
(7) الطبري، جامع البيان (209/20).
(8) المصدر السابق نفسه.
(9) ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم (3115/9).
(10) القيسي، الهداية الى بلوغ النهاية (5786/9).
(11) وهكذا يفهم قول لوط عليه الصلاة والسلام؛ على قول جمهور المفسرين: ﴿قَالَ هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِيٓ إِن كُنتُمۡ فَٰعِلِينَ﴾ [الحجر: 71].
(12) البيضاوي، عبد الله بن عمر، أنوار التنزيل (225/4).
(13) الماتريدي، تأويلات أهل السنة (354/8)، والبغوي، معالم التنزيل (403/5).

قال الله عنه ﷻ: ﴿**لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ**﴾[التوبة: 128]. والآيات والأحاديث في هذا الجانب تطول جداً.

وقد نقل ابن القيم عن شيخه ابن تيمية: "بأنّ الولادة نوعان؛ أحدهما: هذه المعروفة، والثّانية: ولادة القلب والرُّوح، وخروجهما من مَشِيْمة النّفس، وظُلمة الطّبع". قال: "وهذه الولادة لمّا كانت بسبب الرّسول ﷺ كان كالأب للمؤمنين..."(1)، وذكر الآية بزيادة قراءة أُبَيّ، وابن مسعود.

ونلاحظ أن السعدي رحمه الله تناول الآية قريباً من هذا النفس التربوي، فقال في معرض كلامه على الآية: "يخبر تعالى المؤمنين خبرًا يعرفون به حالة الرسول ﷺ، ومرتبته، فيعاملونه بمقتضى تلك الحالة، فقال: ﴿**ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ**﴾؛ أقرب ما للإنسان، وأولى ما له: نفسه، فالرسول أولى به من نفسه؛ لأنه عليه الصلاة والسلام بذل لهم من النصح، والشفقة، والرأفة ما كان به أرحم الخلق وأرأفهم، فرسول الله أعظم الخلق مِنَّةً عليهم من كل أحد؛ فإنه لم يصل إليهم مثقال ذرة من الخير، ولا اندفع عنهم مثقال ذرة من الشر؛ إلا على يديه وبسببه، فلذلك، وجب عليهم إذا تعارض مراد النفس، أو مراد أحد من الناس، مع مراد الرسول، أن يقدم مراد الرسول، وألا يعارض قول الرسول، بقول أحد، كائنًا من كان، وأن يفْدُوه بأنفسهم وأموالهم وأولادهم، ويقدّموا محبته على الخلق كلهم، وألا يقولوا حتى يقول، ولا يتقدموا بين يديه. وهو ﷺ أب للمؤمنين، كما في قراءة بعض الصحابة؛ يربيهم كما يربي الوالد أولاده". والعلامة السعدي رحمه الله على اختصار تفسيره؛ فإنه إذا تكلم بالتزكية، وأعمال القلوب توسع، ولذلك يصنَّف تفسيره من التفاسير التربوية.

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبإعانته تكتمل الأمور، فبعد أن منَّ الله علينا بإتمام هذا البحث نضع بين يدي القارئ الكريم النتائج التي توصلنا إليها، وذلك على النحو الآتي:

1. لم يكن من منهج السعدي في تفسيره سوق القراءات القرآنية، وإنما ذكر من القراءات القرآنية ما اقتضته حاجة المعنى – الذي يريد إيصاله – لها، وقد ذكر عشر قراءات، منها خمسة من المتواتر وخمسة من القراءات الشاذة.
2. لم يفرق السعدي في تفسيره بين القراءة الصحيحة المشهورة، والشاذة، ولم يشر إلى ذلك.
3. لم يُعنى السعدي بنسبة القراءات لقارئيها.
4. يرجح السعدي بين المعاني التفسيرية بالقراءة ولو كانت شاذة، فهي بمنزلة خبر الآحاد عنده، وهذا إن كان السياق والقرائن الخارجية يساعدان على ذلك.
5. ينحصر أثر القراءات القرآنية في تفسير السعدي في خمسة مجالات: التفسير، العقيدة، الفقه، اللغة، التزكية.
6. إن اختلاف القراءات القرآنية هو من باب اختلاف التنوع وليس من اختلاف التضاد، وهذا مظهر من مظاهر جمال القرآن الكريم، وإعجازه.

<u>كما توصل البحث إلى عدد من التوصيات وهي:</u>

1. دراسة أثر القراءات في كتب التفسير كمشروع جامعي ثم تجمع في موسوعة واحدة.
2. أو دارسة مناهج العلماء في التعامل مع القراءات القرآنية.

(1) ابن القيم، محمد بن أبي بكر، مدارج السالكين (458/3).

المصادر والمراجع:

أولاً: المراجع العربية:

الألوسي، شهاب الدين محمود، 1415هـ، «***تفسير الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني***»، تحقيق: علي عبد الباري عطية، الطبعة: الأولى، دار الكتب العلمية– بيروت.

بدر الدين الزركشي، محمد بن بهادر، 1376هـ، «***البرهان في علوم القرآن***»، الطبعة الأولى، دار إحياء الكتب العربية، تصوير دار المعرفة– بيروت.

البغوي، الحسين بن مسعود، 1417هـ، «***تفسير البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن***»، الطبعة الرابعة، دار طيبة للنشر والتوزيع.

أبو بكر البيهقي، أحمد بن الحسين، 1433هـ، «***السنن الكبير***»، تحقيق عبد الله التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية– القاهرة، الطبعة الأولى.

التهانوي، محمد بن علي، 1995م، «***كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم***» الطبعة الأولى، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت.

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، 1406هـ، «***منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية***»، تحقيق: محمد رشاد سالم، الطبعة الأولى، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

الثعلبي، أحمد أبو إسحاق، 1436هـ، «***تفسير الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن***»، تحقيق: عدد من الباحثين، الطبعة الأولى، دار التفسير= جدة.

الجرجاني، علي بن محمد، 1403هـ، «***التعريفات***» الطبعة: الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت.

الجزري، شمس الدين محمد بن محمد، 1420هـ، «***منجد المقرئين ومرشد الطالبين***»، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية.

الجزري، محمد بن محمد، «***النشر في القراءات العشر***»، المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتب العلمية.

ابن جزي، محمد بن جزي، 1416هـ، «***التسهيل لعلوم التنزيل***»، تحقيق عبد الله الخالدي، الطبعة الأولى، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت.

ابن جني، أبو الفتح عثمان بن جني، «***الخصائص***»، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الرابعة.

ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج ابن الجوزي، 1422هـ «***زاد المسير في علم التفسير***»، الطبعة الأولى، دار الكتاب العربي– بيروت.

أبو الحسن الماوردي، علي بن محمد، د. ت، «***تفسير الماوردي: النكت والعيون***»، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية– بيروت.

أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف، 1418هـ، «***ارتشاف الضرب من لسان العرب***»، الطبعة الأولى، تحقيق: رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي– القاهرة.

الخالدي، صلاح عبد الفتاح، 1428هـ، «***القرآن ونقض مطاعن الرهبان***»، الطبعة الأولى، دار القلم– بيروت.

الخطيب الشربيني، محمد بن أحمد، 1415هـ، «***مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج***»، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية.

خليل، خليل بن إسحاق، 1426هـ، «***مختصر خليل***»، تحقيق: أحمد جاد، الطبعة الأولى، دار الحديث – القاهرة.

الخميني، روح الله بن مصطفى، د. ت، «***تحرير الوسيلة***»، د. ط، سفارة الجمهورية الإيرانية في دمشق.

الخميني، روح الله مصطفى، «***الرسائل العشرة***»، د. ط، مكتبة مؤمن قريش.

الدمشقي، أبو حفص ابن عادل، 1419هـ، «***اللباب في علوم الكتاب***»، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية– بيروت.

الرازي: محمد بن عمر، 1420هـ، «***مفاتيح الغيب***»، الطبعة الثالثة، دار إحياء التراث العربي– بيروت.
الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم، 1419هـ، «***تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم***»، الطبعة الثالثة، تحقيق: أسعد الطيب.
ابن رشد الحفيد، محمد بن أحمد، 1425هـ، «***بداية المجتهد ونهاية المقتصد***»، د. ط، دار الحديث– القاهرة.
الرومي، فهد بن عبد الرحمن، 1424هـ، «***دراسات في علوم القرآن الكريم***»، الطبعة الثانية. د. ن، د. م.
الروياني، أبو المحاسن عبد الرحمن، 2009م، «***بحر المذهب***»، تحقيق: طارق السيد، الطبعة الأولى، د. ن.
الزحيلي، وهبة بن مصطفى، د. ت، «***الفقه الإسلامي وأدلته***» الطبعة الرابعة، دار الفكر – دمشق.
الزرقاني، محمد عبد العظيم، د.ت، «***مناهل العرفان في علوم القرآن***»، الطبعة الثانية، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه.
الزمخشري، محمود بن عمر، 1407هـ، «***الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل***»، الطبعة الثالثة، دار الكتاب العربي– بيروت.
السبحاني، جعفر، د. ت، «***الاعتصام بالكتاب والسنة***»، د. ط، د. ن، د. م.
السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، 1424هـ، «***فتح المغيث بشرح ألفية الحديث***»، الطبعة الأولى، مكتبة السنة، مصر.
السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، 1440هـ، «***تفسير السعدي: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان***»، ، الطبعة السابعة، دار ابن الجوزي، د. م.
السمرقندي، نصر بن محمد، «***تفسير السمرقندي: بحر العلوم***»، د.ط، د.ت.
السندي، عبد القيوم عبد الغفور، 1415هـ، «***صفحات في علوم القراءات***»، الطبعة الأولى، المكتبة الأمدادية.
السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر1393هـ، «***الإتقان في علوم القرآن***»، د. ط، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، «***الدر المنثور في التفسير بالمأثور***»، دار الفكر– بيروت، د.ت.
الشاطبي، إبراهيم بن موسى، 1428هـ، «***المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية***»، الطبعة الأولى، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي جامعة أم القرى.
الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، 1932هـ، «***دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب***»، د. ط، دار عطاءات العلم.
الشوكاني، محمد بن علي، «***فتح القدير***»، دار ابن كثير– دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، 1414هـ.
الطاهر ابن عاشور، محمد الطاهر ابن عاشور، 1984م، «***التحرير والتنوير***»، الدار التونسية للنشر – تونس.
الطبري، محمد بن جرير، 1422هـ، 2001م، «***جامع البيان عن تأويل آي القرآن: تفسير الطبري***»، الطبعة الأولى، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.
الطوسي، محمد بن الحسن، 1390هـ، «***الاستبصار فيما اختلف من الأخبار***»، د. ط، طهران –إيران دار الكتب الإسلامية.
أبو عبد الله القرطبي، محمد بن أحمد، 1384هـ، «***تفسير القرطبي: الجامع لأحكام القرآن***»، الطبعة الثانية، دار الكتب المصرية– القاهرة.
ابن العربي، محمد بن عبد الله، 1992م، «***القبس في شرح موطأ مالك بن أنس***»، تحقيق: محمد عبد الله ولد كريم، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي.
العسقلاني، أحمد بن حجر، 1379هـ، «***فتح الباري شرح صحيح البخاري***»، د. ط، دار المعرفة= بيروت.
ابن عطية الأندلسي، عبد الحق بن عالب، 1422هـ، «***تفسير ابن عطية: المحرر الوجيز في تفسير كتاب الله العزيز***»، تحقيق: عبد السلام محمد، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية– بيروت.
أبو عمرو الداني، عثمان بن سعيد، 1408هـ، «***الأحرف السبعة للقرآن***»، الطبعة الأولى، مكتبة المنارة– مكة المكرمة.

العنزي، عبد الله بن يوسف، 1422هـ، «***المقدمات الأساسية في علوم القرآن***»، الطبعة الأولى، مركز البحوث الإسلامية ليدز – بريطانيا.

أبو الفداء ابن كثير، إسماعيل ابن كثير، 1420هـ، «***تفسير القرآن العظيم***» الطبعة الثانية، دار طيبة للنشر والتوزيع.

ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم، 1397هـ، «***غريب الحديث***»، تحقيق: عبد الله الجبوري، الطبعة الأولى، مطبعة العاني– بغداد.

ابن قدامة، عبد الله ابن قدامة، 1417هـ، «***المغني***»، تحقيق: عبد الله التركي، الطبعة الثالثة، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع– الرياض.

ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، 1414هـ، «***الكافي في فقه الإمام أحمد***» الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية.

ابن قدامة، عبد الله بن قدامة، 1388هـ، «***المغني***»، الطبعة الأولى، مكتبة القاهرة.

القدوري، أحمد بن محمد، 1427هـ، «***التجريد***»، الطبعة الثانية، دار السلام – القاهرة.

القرافي، أبو العباس شهاب الدين عبد الرحمن، 1994م، «***الذخيرة***»، تحقيق: محمد حجي، الطبعة الأولى ، دار الغرب الإسلامي– بيروت.

القطان، مناع بن خليل 1421هـ، «***مباحث في علوم القرآن***»، الطبعة الثالثة، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

القيسي، مكي بن أبي طالب، 1429هـ، «***الهداية إلى بلوغ النهاية***»، الطبعة الأولى، مجموعة بحوث الكتاب والسنة في جامعة الشارقة.

ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، «***التبيان في أيمان القرآن***»، تحقيق محمد حامد الفقي، دار المعرفة – بيروت.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، 1441هـ، «***مدارج السالكين في منازل السائرين***»، الطبعة الثانية، دار عطاءات العلم.

الكاساني، علاء الدين أبو بكر، 1406هـ، «***بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع***»، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية.

كمال الدين الأنباري، عبد الرحمن بن محمد، 1424هـ، «***الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين*** البصريين والكوفيين، الطبعة الأولى المكتبة العصرية.

الماتريدي، محمد أبو منصور، 1426هـ، «***تفسير الماتريدي: تأويلات أهل السنة***»، تحقيق: مجدي باسلوم، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية– بيروت.

ابن مالك، جمال الدين محمد بن مالك، 1402هـ، «***شرح الكافية الشافية***»، الطبعة الأولى، جامعة أم القرى مركز البحث العلمي.

مجموعة من المؤلفين، 1433هـ، «***موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي***»، الطبعة الأولى، دار الفضيلة للنشر والتوزيع– الرياض.

مؤسسة آل البيت لأحياء التراث، د.ت، «***جامع المقاصد في شرح القواعد***».

ابن المنذر، محمد بن إبراهيم، 1425هـ، «***الإجماع***»، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الطبعة الأولى، دار السلام للنشر والتوزيع.

ابن النجار، محمد بن أحمد، 1419هـ، «***منتهى الإرادات***»، تحقيق عبد الله التركي، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة.

النووي، أبو زكريا محي الدين يحيى بن زكريا، «***المجموع: شرح المهذب***»، دار الفكر، د.ت.

الواحدي، علي بن أحمد، 1439هـ، «***التفسير البسيط***»، الطبعة الأولى، عمادة البحث العلمي في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، 1404–1427هـ «***الموسوعة الفقهية الكويتية***»، الكويتية.

اليزدي، محمد الكاظم، 2010م، «***العروة الوثقى***»، الطبعة الثانية، دار المؤرخ العربي– لبنان.

References:

muasasat al, da.t, <<***jamie almaqasid fi sharh alqawaeidi***>>.

al'alusi, s, 1415ah, <<***tafsir al'alusi: ruh almaeani fi tafsir alquran aleazim walsabe almathani*****>>,** (in Arabic) tahqiqu: eali eabd albari eatiat, altabeatu: al'uwlaa, dar alkutub aleilmiati- bayrut.

badr aldiyn al, 1376ha, **<<*alburhan fi eulum alqurani*>>**, (in Arabic) altabeat al'uwlaa, dar 'iihya' alkutub alearabiati, taswir dar almaerifati- bayrut.

albughwi, al, 1417ah, <<***tafsir albaghwi, maealim altanzil fi tafsir alqurani***>>, (in Arabic) altabeat alraabieati, dar tiibat lilnashr waltawziei.

'abu bakr al, 1433ah, <<***alsunan alkabir***>>, (in Arabic). tahqiq eabd allah alturki, markaz hajr lilbuhuth waldirasat alearabiat wal'iislamiati- alqahirati, altabeat al'uwlaa.

altahanwi, ad, 1995ad, <<***kshaf astilahat alfunun waleulumi***>> (in Arabic) altabeat al'uwlaa, maktabat lubnan nashiruna, bayrut.

abn taymiata, a, 1406ah, <<***minhaj alsunat alnabawiat fi naqd kalam alshiyeat alqadariati***>>, (in Arabic) tahqiqu: muhamad rashad salima, altabeat al'uwlaa, jamieat al'iimam muhamad bin sueud al'iislamiatu.

althaelabi, 'a, 1436ah, <<***tafsir althaelabii: alkashf walbayan ean tafsir alqurani***>>, (in Arabic) tahqiqu: eadad min albahithina, altabeat al'uwlaa, dar altafsiri= jida.

aljirjani, e, 1403ah, <<***altaerifati***>> (in Arabic) altabeatu: al'uwlaa, dar alkutub aleilmiati, bayrut.

aljazari, sh, 1420ah, <<***munjid almaqriiyn wamurshid altaalibina***>>, (in Arabic) altabeat al'uwlaa, dar alkutub aleilmiati.

aljazari, ad, <<***alnashr fi alqira'at aleashru***>>, (in Arabic) almatbaeat altijariat alkubraa, taswir dar alkutub aleilmiati.

abn jazi, ad, 1416ah, <<***altashil lieulum altanzili***>>, (in Arabic) tahqiq eabd allah alkhalidi, altabeat al'uwlaa, sharikat dar al'arqam bin 'abi al'arqam - bayrut.

aibn jini, 'a, <<***alkhasayisa***>>, (in Arabic) alhayyat almisriat aleamat lilkitabi, altabeat alraabieati.

abn aljuzi, j, 1422 ah <<***zad almasir fi eilm altafsiri***>>, (in Arabic) altabeat al'uwlaa, dar alkitaab alearabii- bayrut.

'abu alhasan al, da. ti, <<***tafsir almawirdi: alnukt waleuyuna***>>, (in Arabic) tahqiqu: alsayid abn eabd almaqsud bin eabd alrahiad, dar alkutub aleilmiati- bayrut.

'abu hayaan al', 1418ha, <<***artishaf aldarb min lisan alearbi***>>, (in Arabic) altabeat al'uwlaa, tahqiqu: rajab euthman muhamad, maktabat alkhanji- alqahirati.

alkhalidi, s, 1428ah, <<***alquran wanaqd mataein alrahbani***>>, (in Arabic) altabeat al'uwlaa, dar alqalami- bayrut.

alkhatib al, 1415ah, <<***mghni almuhtaj 'iilaa maerifat maeani 'alfaz alminhaji***>>, (in Arabic) altabeat al'uwlaa, dar alkutub aleilmiati.

khalil, kh, 1426ah, <<***mukhtasar khalil***>>, (in Arabic) tahqiqu: 'ahmad jadi, altabeat al'uwlaa, dar alhadith - alqahiratu.

alkhumayni, ru, da. ti, <<***tahrir alwasilati***>>, (in Arabic) da. ta, sifarat aljumhuriat al'iiraniat fi dimashqa.

alkhumayni, r, <<***alrasayil aleashrati***>>, (in Arabic) da. ta, maktabat mumin quraysah. aldimashqi, 'abu h, 1419ah, <<**allibab fi eulum alkatab**i>>, (in Arabic) altabeat al'uwlaa, dar alkutub aleilmiati- bayrut.

alraazi: ad, 1420ah, <<***mfatih alghib***>>, (in Arabic) altabeat althaalithati, dar 'iihya' alturath alearabii- bayrut.

alraazi, e, 1419ah, <<***tafsir alquran aleazim liabn 'abi hatima***>>, (in Arabic) altabeat althaalithati, tahqiqu: 'asead altayib.

abn r, muhamad bin 'ahmadu, 1425ah, <<***bidayat almujtahid wanihayat almuqtasidi***>>, (in Arabic) da. ta, dar alhadithi- alqahirati.

alruwad, fahd bin eabd alrahmani, 1424ah, <<dirasat fi eulum alquran alkarima>>, altabeat althaaniati. du. n, du. ma.

alruwyani, 'a, 2009ad, <<***bahr almadhhaba***>>, (in Arabic) tahqiqu: tariq alsayidu, altabeat al'uwlaa, du. na.

alzuhayli, w, da. ta, <<***alfiqh al'iislamii wa'adlathu***>> (in Arabic) altabeat alraabieatu, dar alfikr - dimashqu.

alzarqani, ad, da.ti, <<***manahil aleirfan fi eulum alqurani***>>, (in Arabic) altabeat althaaniatu, matbaeat eisaa albabi alhalabi washurakawuhu.

alzumakhshiri, mahmud bin eumra, 1407ah, <<***alkashaf ean haqayiq ghawamid altanzili***>>, (in Arabic) altabeat althaalithata, dar alkutaab alearabii- bayrut.

alsubhani, j, da. ta, <<***aliaetisam bialkitaab walsunati***>>, (in Arabic) da. ta, du. n, du. ma. alsakhawi, ad, 1424ah, <<***fath almughith bisharh 'alfiat alhadithi***>>, (in Arabic) altabeat al'uwlaa, maktabat alsanati, masr.

alsaedi, e, 1440ah, <<***tafsir alsaedi: taysir alkarim alrahman fi tafsir kalam almanana***>>, (in Arabic) , altabeat alsaabieatu, dar abn aljuzi, du. mi.

alsamarqandi, n, <<***tafsir alsamirqandi: bahr aleulumi***>>, (in Arabic) du.ti, da.t. alsindi, e, 1415ah, <<***safahat fi eulum alqira'ati***>>, (in Arabic) altabeat al'uwlaa, almaktabat al'amdadiati.

alsuyuti, e.1393ah, <<***ali'iitqan fi eulum alqurani***>>, (in Arabic) da. ta, alhayyat almisriat aleamat lilkitabi.

alsuyuti, e, <<***aldir almanthur fi altafsir bialmathur***>>, (in Arabic) dar alfikri- bayrut, di.t.

alshaatibi, 'i, 1428ah, <<***almaqasid alshaafiat fi sharh alkhulasat alkafiati***>>, (in Arabic) altabeat al'uwlaa, maehad albuhuth aleilmiat wa'iihya' alturath al'iislamii jamieat 'umi alquraa.

alshanqiti, ad, 1932ah, <<***dafae 'iiham aliadtirab ean ayat alkitabi***>>, (in Arabic) da. ta, dar eata'at aleilmi.

alshuwkani, ad, <<***fath alqidir***>>, (in Arabic) dar abn kathir- dimashqa, bayruta, altabeat al', 1414ah. altaahir abn eashur, muhamad altaahir abn eashur, 1984ad, <<***altahrir waltanwiri***>>, (in Arabic) aldaar altuwnusiat lilnashr - tunus.

altabri, ad, 1422ah, 2001ad, <<***jamie albayan ean tawil ay alquran: tafsir altabri***>>, (in Arabic) altabeat al'uwlaa, dar hajr liltibaeat walnashr waltawzie wal'iielani. altuwsi, muhamad bin alhasan, 1390ah, <<***aliastibsar fima akhtalaf min al'akhbari***>>, (in Arabic) da. ta, tahran -'iiran dar alkutub al'iislamiati.

'abu eabd allah a, 1384ah, <<***tafsir alqurtubii: aljamie li'ahkam alqurani***>>, (in Arabic) altabeat althaaniatu, dar alkutub almisriati- alqahirati.

abn alearabii, ad, 1992ad, <<***alqabs fi sharh muataa malik bin 'anas***>>, (in Arabic) tahqiqu: muhamad eabd allah walid kiriad, altabeat al'uwlaa, dar algharb al'iislamii.

aleasqalani, 'a, 1379ah, <<***fath albari sharh sahih albukharii***>>, (in Arabic) da. ta, dar almaerifati= bayrut.